# مقدمة الشيخ الفاضل

## يحيى بن علي الحجوري حفظه الله

الحمد لله حمداً كثيراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، جعل كل باطل ذليلا وحقيرا، وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله، المبعوث من ربه هاديا، ومبشرا، ونذيرا، وداعيا إلى الله بإذنه، وسراجا منيرا، أما بعد:

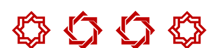
فإن ربنا سبحانه وتعالى قد تَوَعَّدَ كل من حاد الله ورسوله بالصغار والذلة؛ فقال عزوجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾، وقال عزوجل: ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ۝ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَى وَهُمْ لَا يُنْصَرُونَ﴾. وثبت عند أحمد وغيره من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**وجُعِلت الذِّلة والصَّغار على مَنْ خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم**».

ألا وإن من أعظم المصائب على المسلمين، وأقبح البدع المنكرة في هذا الدين؛ لهي بدعة الرفض والتشيع التي أساس نشئها، وغاية قصدها الطعن في أئمة المسلمين من

الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، والتشويه بمحاسن ديننا الحنيف تحت ستار محبة آل البيت رضوان الله عليهم، سالكين في ذلك طريقة قدوتهم ونهج زعيمهم: عبد الله بن سبأ اليهودي وذويه الذين يقول الله عنهم: ﴿**يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾، ولكن الله للخائنين بالمرصاد؛ فهو سبحانه الذي قَيَّضَ في كل زمان رجالاً صادقين ناصحين وَهَبُوا أنفسهم لنصرة الحق، ودحْضِ الباطل على بصيرة ونور من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

ومن أجَلِّ ما رأيته من النصح في هذه الأيام: ما قام به أخونا الشيخ الفاضل الداعي إلى الله عبد الله بن أحمد الإرياني حفظه الله؛ من بيان المنكرات الواقعة في عيد الغدير، وبيان أضرارها على المسلمين في دينهم ودنياهم، فجمع جُلَّها، وبَيَّنَ قبحها في هذه الرسالة، ولما قرأها علي بأمر شيخنا العلامة الوادعي عافاه الله[١] رأيته لازَمَ فيها عين الحق والصواب، وأتى بفوائد تسر ذوي الألباب، فجزاه الله خيراً.

كتبه/ أبوعبدالرحمن يحيى بن علي الحجوري



١ فترة مرضه خارج البلاد.

## مقدمة المؤلف

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ۝ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أمّا بعد؛ فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أمّا بعد؛

فقد حرَّم الله الغلو، وحذرنا منه، وبين أنه من صفات اليهود، والنصارى، والمشركين؛ فقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ

وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾[النساء: ١٧١]، وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾[المائدة: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ۝ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[التوبة: ٣٠- ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ۝ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا ۝ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا ۝ أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ۝ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ۝ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا ۝ لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ۝ وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ۝﴾[مريم: ٨٨-٩٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ۝ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ ۝ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ۝ اللَّهَ رَبَّكُمْ وَرَبَّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ۝﴾ [الصافات: ١٢٣-١٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي فَأَوْقِدْ لِي يَا هَامَانُ عَلَى الطِّينِ فَاجْعَلْ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَطَّلِعُ إِلَى إِلَهِ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ ۝ وَاسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُودُهُ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ ۝ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ۝﴾[القصص: ٣٨- ٤٠]، وقال: ﴿أنا ربكم الأعلى﴾ [النازعات: ٢٤].

وكذلك حذرنا نبينا ﷺ من الغلو تحذيرًا شديدًا، وأخبر أنه من صفات اليهود والنصارى فقال: «**لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، يحذر ما صنعوا. متفق عليه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وقال رسول الله ﷺ: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**». رواه البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقال رسول الله ﷺ: «**قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان**». رواه أحمد، وأبو داود عن أنس، وعبد الله بن الشخير رضي الله عنهما.

فهذه الأدلة وغيرها صريحة في تحريم الغلو، وأنه من صفات اليهود والنصارى والمشركين، وليس من صفات المؤمنين، وسواء كان الغلو في الأشخاص والذوات أو الأماكن والأوقات؛ فالكل محرم في دين الله.

ومن أعظم وأقبح الغلو: غلو الرافضة في يوم الغدير؛ فقد ادَّعَوا فيه ادعاءات باطلة، وبنوا عليها عقائد فاسدة حتى أخرجهم ذلك عن عقيدة المسلمين؛ فمنهم من جعل الغدير حجة في تفضيل علي رضي الله عنه على سائر الصحابة، وخالفوا بذلك ما تواتر عن علي نفسه وما أجمع عليه الصحابة بما فيهم آل البيت من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان علَى سائر الصحابة رضي الله عنهم.

ومنهم من جعل الغدير حجة في أحقية علي رضي الله عنه بالخلافة بعد رسول الله ﷺ، وخالفوا بذلك إجماع الصحابة في تقديم أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وما تواتر من أحوال علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأقواله في أحقية أبي بكر رضي الله عنه لها بعد رسول الله ﷺ.

ومنهم من جعل الغدير وسيلة إلى تكفير الصحابة ﭫ والوقوع في أعراضهم حتى وقعوا في تكفير علي بن أبي طالب ﭬ؛ زعماً منهم أن عليًّا خان الوصية، ولم يقم بالأمر بعد النبي ﷺ كما ينبغي، ولا شك ولا ريب أن هذا عين الزيغ والضلال.

ومن جهة أخرى غلوا في ذات اليوم؛ فادعوا أفضلية يوم الغدير على جميع الأيام، وسائر أعياد المسلمين، وابتدعوا له احتفالاً، وادَّعوا أن الرصاصة المرمية فيه بحسنة، وإن كانت كبيرة فبعشر حسنات إلى سبع مائة ضعف، وأنَّ قتيل هذا اليوم يُعتبر من الشهداء، وكل هذه الدعاوى تُروَّج تحت شعارات ظاهرها الرحمة، وباطنها العذاب، ظاهرها السلام، وحقيقتها ضحايا سنوية من القتلى والجرحى في مستشفى السلام "بصعدة" وفي كل عام.

ولَمَّا كان الأمر كذلك؛ قمت ببحث يشمل معرفة حقيقة يوم الغدير، والأحاديث الثابتة فيه، وموقف الصحابة ﭫ من ذلك، وجهة غلو الشيعة في الغدير والرد عليهم، وبيان مفاسد وأضرار الاحتفال بالغدير، وقد وقفت في ذلك على كلام المقريزي في «الخطط والآثار»، والحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام»، وابن الأثير في «الكامل»، والحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية»، وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم»، و«منهاج السنة النبوية»، والنويري في «فنون الأدب»، وكلام الإمام الشوكاني في «شفاء الأوام»، وكلام شيخنا مقبل رحمه الله في «غارة الأشرطة»، كما وقفتُ على بعض المراجع التاريخية اليمنية كـ «هِجَر العلم ومعاقله» للأكوع.

وفي جُلِّ ما تقدم من المراجع: الإنكارُ الشديد على أهل هذه البدعة، وفي بعضها

بيان أول من ابتدعه، مما جعلني أتوسعُ في البحث إلى المراجع الحديثية كصحيح البخاري، وصحيح مسلم، وكتب السنن، وكتب المسانيد؛ حتى تكاملت المادة، وصارتْ نفيسةً ومفيدةً.

ثم التقيت بشيخنا رحمه الله بصنعاء وذكرت له البحث جملة، وكان ذلك قبل سفره للعلاج خارج البلاد بيوم أو يومين، فاستحسن ذلك وأوصى بمراجعتها على الشيخ الفاضل يحيى الحجوري حفظه الله، فقام بمراجعتها، وتفريغ وقته لها فجزاه الله خيراً.

وقد جعلت البحث في ثلاثة أبواب:

**الباب الأول:** تعريف غدير خم، وتعيين يومه، وذِكرُ الأحاديث الثابتة فيه، مع بيان سببها، وموقف الصحابة رضي الله عنهم منها.

**الباب الثاني:** غلو الشيعة في يوم الغدير.

أولاً: ادعاؤهم نزول آيات قرآنية في يوم الغدير.

ثانياً: ادعاؤهم وجود نصوص في إمامة علي رضي الله عنه.

ثالثاً: ادعاؤهم عيدية يوم الغدير، وأفضليته على أعياد المسلمين.

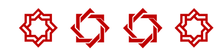
رابعاً: تخصيصهم يوم الغدير ببعض العبادات.

خامساً: احتفالهم بيوم الغدير.

سادساً: ادعاؤهم الشهادة لِضَحِيَّة هذا الاحتفال.

سابعاً: ادعاؤهم الأجر والحسنات لمن رمى الرصاص في هذا الاحتفال.

**الباب الثالث:** مفاسد الاحتفال بيوم الغدير.[٢]



٢ وقد أفردت ذلك في رسالة مستقلة.

# الباب الأول

## تعريف غدير خم

**الغدير:**

قطعة من الماء يغادرها السيل. وهو فعيل في معنى مفاعل، من غادره، أو مفعل من أغدره بمعنى تركه، وقيل هو فعيل بمعنى فاعل؛ لأنه يغدر بأهله أي ينقطع عند شدة الحاجة إليه. «مختار الصحاح» (ص٢٣٢)

۞ قال ابن منظور رحمه الله في «لسان العرب» (٥/ ١٠): ويُقَوِّي ذلك قول الكميت:

ومن غَدْره نبزَ الأولون ... بأن لقبوه الغدير الغديرَ

أراد: من غدره نبز الأولون الغديرَ بأن لقبوه: الغدير.

فالغدير الأول: مفعول نبز، والثاني: مفعول لقبوه. اهـ

**خم:**

۞ قال الإمام النووي رحمه الله في «شرح مسلم» (١٥/ ١٧٩-١٨٠): بضم الخاء

المعجمة، وتشديد الميم: اسم لغيضة، على ثلاثة أميال[٣] من الجُحْفَة، عندها غدير مشهور يضاف إلى الغيضة، فيقال: غدير خم. اهـ

۞ وقال ابن منظور رحمه الله في «لسان العرب» (١٢/ ٢٢٢): وخم: غدير معروف بين مكة والمدينة بالجحفة، وهو غدير خَم، وقال ابن دريد: إنما هو خُم. اهـ

۞ وقال البكري رحمه الله في «معجم ما استعجم» (٢/ ٥١٠): وقال الزبير عن الأثرم عن أبي عبيدة: خم بئر احتفرها عبد شمس بـ"البطحاء" بعد بئره العجول. قال: ومن حفائره أيضا زمّ. وفي ذلك يقول:

حفرتُ خمّا وحفرتُ زمّا ... حتى ترى المجد لنا قد تمّا.

خمّ عند ردم بني جمح، وزمّ عند دار خديجة بنت خويلد. اهـ



٣ الميل الواحد نحو: اثنين كيلو متر إلا سدسا. (١،٨٤٨ متراً).

## تعيين يوم الغدير

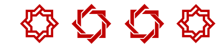
لم يثبت تعيين هذا اليوم في أي طريق من طرق حديث الغدير، ولكن الاتفاق على أنه كان في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عام حجة الوداع.

❁ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٧/ ٤٤): أجمع الناس كلهم على أن ما قاله النبي ﷺ بغدير خم كان مرجعه من حجة الوداع، والشيعة تُسلِّم هذا وتجعل ذلك اليوم عيداً، وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة. اهـ وانظر (٧/ ٣١٤)

❁ وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية» (١١/ ٣٤): ولما رجع عليه الصلاة والسلام من حجة الوداع، فكان بين مكة والمدينة بمكان يقال له: غدير خم خطب الناس هنالك في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة فقال: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**». وفي بعض الروايات: «**اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله**». والمحفوظ الأول. اهـ

❁ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٧/ ٣١٧): وهذا مما يبيِّن أن الذي جرى يوم الغدير لم يكن مما أُمر بتبليغه كالذي بلغه في حجة الوداع؛ فإن كثيراً من الذين حجُّوا معه أو أكثرهم لم يرجعوا معه إلى المدينة، بل رجع أهل مكة إلى مكة، وأهل الطائف إلى الطائف، وأهل اليمن إلى اليمن، وأهل البوادي القريبة من ذاك

إلى بواديهم، وإنما رجع معه أهل المدينة ومن كان قريباً منها؛ فلو كان ما ذكره ﷺ يوم غدير خم مما أُمر بتبليغه كالذي بلغه في الحج؛ لبلَّغه في حجة الوداع كما بلَّغ غيره. اهـ



## الأحاديث الثابتة

### في غدير خم

ترجع خطبة غدير خم، وما جرى فيه إلى حديثين:

الأول: حديث الثقلين، وهو في «صحيح مسلم» كما سيأتي.

والثاني: حديث الموالاة وهو خارج «الصحيحين» من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

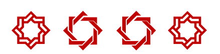
❁ قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية» (٧/ ٦٦٦)[٤]: اعتنى بأمر هذا الحديث: محمد ابن جرير الطبري صاحب «التفسير»، و«التاريخ»؛ فجمع فيه مجلدين[٥]، أورد فيهما طرقه وألفاظه، وساق الغث والسمين والصحيح والسقيم، على ما جرت به عادة المحدثين؛ يوردون ما وقع لهم في الباب من غير تمييز بين صحيحه وضعيفة. وكذلك: الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر أورد أحاديث كثيرة في هذه الخطبة. ونحن نورد عيون ما روي في ذلك مع إعلامنا أنه لا حظ للشيعة فيه، ولا متمسك ولا دليل. اهـ المراد.

---

٤ ط: تحقيق التركي.

٥ في أربعة أجزاء كما في «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٧٧).

**قلت**: وقد أفرد الحافظ الذهبي أيضاً طرق حديث "الموالاة" في كتاب كما ذكره في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٤٢-١٠٤٣)، واستوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد كما قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله في «فتح الباري» (٧/ ٧٤).



## الحديث الأول في غدير خم:

## "حديث الثقلين"

۞ قال الإمام مسلم رحمه الله في «صحيحه» (٢٤٠٨): حدثني زهير بن حرب، وشجاع ابن مخلد جميعا عن ابن عُلَيَّة قال زهير حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثني أبو حيان حدثني يزيد بن حيان قال: انطلقت أنا، وحصين بن سبرة، وعمر بن مسلم إلى زيد ابن أرقم ﷺ فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيتَ يا زيد؛ خيرا كثيرا؛ رأيت رسول الله ﷺ، وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت خلفه؛ لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا؛ حدثْنا يا زيد؛ ما سمعت من رسول الله ﷺ. قال: يا ابن أخي، والله؛ لقد كبرت سني، وقدُم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ؛ فما حدثتكم فاقبلوا، وما لا؛ فلا تكلفونيه. ثم قال: قام رسول الله ﷺ يوما فينا خطيبا بماء يدعى خمّا -بين مكة والمدينة- فحمد الله، وأثنى عليه، ووعظ، وذكر ثم قال: «**أما بعد ألا أيها الناس؛ فإنما أنا بشر، يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما: كتاب الله؛ فيه الهدى، والنور. فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به**». فحثَّ على كتاب الله، ورغَّب فيه ثم قال: «**وأهل بيتي؛ أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**».

وقال أيضا رحمه الله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل. ح، وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير كلاهما عن أبي حيان بهذا الإسناد نحو حديث

إسماعيل، و زاد في حديث جرير: «**كتاب الله؛ فيه الهدى، والنور؛ من استمسك به وأخذ به كان على الهدى، ومن أخطأه ضَلَّ**».

وقال رحمه الله: حدثنا محمد بن بكار بن الريان حدثنا حسان يعنى بن إبراهيم عن سعيد وهو بن مسروق عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم رضي الله عنه. قال: دخلنا عليه فقلنا له: لقد رأيت خيرا؛ لقد صاحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصليت خلفه -وساق الحديث بنحو حديث أبي حيان غير أنه قال: «**ألا وإني تارك فيكم ثقلين أحدهما: كتاب الله عز وجل؛ هو حبل الله من اتبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على ضلالة**».

❁ وقال الإمام الطبراني رحمه الله في «المعجم الكبير» (٥/ ١٨٦): حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا إسرائيل عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة قال لقيت زيد بن أرقم رضي الله عنه داخلا على المختار أو خارجا قال قلت: حديثا بلغني عنك؛ سمعتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله، وعترتي**»؟!. قال: نعم. وإسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد كما في «المسند» (٤/ ٣٧١)، «الفضائل» (٢/ ٥٧٢) وهو في الصحيح المسند لشيخنا مقبل رحمه الله.

## من فقه الحديث:

❁ قال ابن الأثير رحمه الله في «النهاية في غريب الحديث»: سَمَّاهُما ثَقَلين؛ لأنّ الأخْذ بهما والعمَل بهما ثقيل، ويقال لكلِّ خطير نفيس: ثَقَل فسَمَّاهُما ثَقَلَيْن إعظاماً

لِقَدْرِهما وتَفْخيما لشَأْنِهما. اهـ

❁ وقال الإمام النووي رحمه الله في «شرح مسلم»: قال العلماء: سميا ثقلين؛ لِعِظَمِهما وكبير شأنهما. وقيل: لثقل العمل بهما. اهـ

❁ وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٧/ ٣١٨): ليس فيه إلا الوصية باتباع كتاب الله[٦]؛ وهذا أمر قد تقدمت الوصية به في حجة الوداع قبل ذلك، وهو ﷺ لم يأمر باتباع العترة؛ لكن قال: «**أذكركم الله في أهل بيتي**»، وتذكير الأمة بهم؛ يقتضي أن يذكروا ما تقدم الأمر به قبل ذلك من: إعطائهم حقوقهم، والامتناع من ظلمهم، وهذا أمر قد تقدم بيانه قبل غدير خم.

فعُلِم أنه لم يكن في غدير خم أمر يشرع نزل إذ ذاك لا في حق علي رضي الله عنه ولا غيره، لا إمامته ولا غيرها. اهـ

❁ وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «تفسير القرآن العظيم» (٤/ ١١٤): ولا ننكر الوَصاة بأهل البيت، والأمر بالإحسان إليهم، واحترامهم، وإكرامهم؛ فإنهم من ذرية طاهرة من أشرف بيت وُجِدَ على وجه الأرض فخراً، وحسباً، ونسباً؛ ولا سيما[٧] إذا كانوا متبعين للسنة النبوية الصحيحة الواضحة الجلية؛ كما كان عليه سلفهم كالعباس

---

٦ وهو يشمل الأمر باتباع سنة رسول الله ﷺ؛ لقوله تعالى: {**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**}، وقوله: {**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**}.

٧ بل هذا شرط لابد منه، والله لا يحب المعتدين.

رضي الله عنه، وبنيه، وأهل بيته، وذريته رضي الله عنهم أجمعين. اهـ

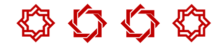
## معنى العترة:

❁ قال ابن الأثير رحمه الله في «النهاية» (٣/ ١٧٧): والمشهورُ المعروفُ أن عِتْرته أهل بيْته الذين حَرُمَتْ عليهم الزكاة. اهـ وانظر «التعاريف» للمناوي(٢/ ٥٠٢).

قلت: والمراد بهم في هذا الحديث: الذين هم على دينه وعلى التمسك بأمره؛ وذلك أن أهل البيت غالبا يكونون أعرف بصاحب البيت وأحواله؛ فالمراد بهم أهل العلم منهم المطلعون على سيرته الواقفون على طريقته العارفون بحكمه وحكمته.

## معنى التمسك بالعترة:

محبتهم والاهتداء بهديهم وسيرتهم إذا لم يكن مخالفا للدين، وهذا لا ينافي أخذ الحق من غيرهم لقوله تعالى: ﴿**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**﴾. «تحفة الأحوذي» (١٠/ ١٩٦).



## الحديث الثاني في غدير خم:

## "حديث الموالاة"

وفيه قوله ﷺ: «**من كنت مولاه؛ فعليٌّ مولاه**»، وقد جاء عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم منهم: زيد بن أرقم، وبريدة بن الحُصَيْب، وعلي بن أبي طالب، وحُبْشيٌّ بن جُنَادَة، وسعد بن أبي وقاص، وأبو أيوب الأنصاري، والبراء بن عازب، وعبد الله بن عباس، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة رضوان الله عليهم أجمعين.

وقد جاء أيضاً بلفظ: «**من كنت وليَّه؛ فعليٌّ وليُّه**». من حديث بُريدة عند أحمد[٨]، والحاكم[٩]، والنسائي[١٠]. ومن حديث زيد بن أرقم عند النسائي[١١]، والطبراني[١٢]. ومن حديث ابن عباس عند النسائي[١٣]. ومن حديث سعد بن أبي وقاص عند النسائي[١٤]. ومن حديث علي عند النسائي[١٥]، والطبراني[١٦]، ومن حديث عمار عند النسائي[١٧].

---

٨ رواه أحمد (٥/ ٣٥٠، ٣٥٨، ٣٦١).

٩ رواه الحاكم (٢/ ١٤١-١٤٢).

١٠ رواه النسائي (٥/ ٤٥، ١٣٠).

١١ رواه النسائي (٥/ ٤٥، ١٣٠).

١٢ رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٦٥، ١٩١).

١٣ رواه النسائي (٥/ ١١٢).

١٤ رواه النسائي (٥/ ١٣٤، ١٣٥).

١٥ رواه النسائي (٥/ ١٣٦، ١٥٤).

١٦ رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ١٩١).

١٧ رواه النسائي (٣٣/ ٢٣٨).

وقد جمع طائفة منها العلامة الهيثمي رحمه الله في «المجمع» (٩/١٠٦- وما بعدها)، واستوعبها ابن عقدة في كتابٍ مفردٍ كما تقدم، وللذهبي رحمه الله أيضا كتاب مفرد في ذلك، وانظر «السلسلة الصحيحة» للشيخ الألباني رحمه الله رقم(١٧٥٠).

وجاء في بعض ألفاظ الحديث أنه كان يوم غدير خم، بل ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه لم يُنقل عنه ﷺ أنه قاله في غيره.

۞ **قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله** في «منهاج السنة» (٧/ ٣٦٢): وأما حديث "الموالاة" فالذين رووه ذكروا أنه ﷺ قاله بغدير خم مرة واحدة، ولم يتكرَّر في غير ذلك المجلس أصلاً. اهـ

## كلام الحفاظ والأئمة في درجة الحديث بالجملة:

١- **قال الحافظ الذهبي رحمه الله** في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٤٢ -١٠٤٣) في ترجمة الإمام الحاكم: وأما حديث: «**من كنت مولاه**» فله طرق جيدة، وقد أفردتُ ذلك أيضاً. اهـ

**وقال أيضاً** في «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٣٣٥) بعد أن ذكر طريقا له: هذا حديث حسن عال جداً، متنه متواتر. اهـ

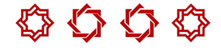
**وقال** كما في «البداية والنهاية» (٧/ ٦٨١): وصدر الحديث (من كنت مولاه فعلي مولاه)؛ متواترٌ، اتيَقَّنُ أن النبي ﷺ قاله، وأما «**اللهم وال من والاه**» فزيادةٌ قويةُ الإسناد. اهـ

٢- وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «فتح الباري»: وأما حديث: «**من كنت مولاه؛ فعلي مولاه**»؛ فقد أخرجه الترمذي، والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد. وكثير من أسانيدها صحاح وحسان. اهـ

٣- وصحَّح الحافظ ابن كثير رحمه الله بعض طرقه في «البداية والنهاية» (٧/ ٦٧١).

٤- وقال الشيخ العلامة الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» نهاية بحثه لحديث رقم(١٧٥٠): وجملة القول أن حديث الترجمة حديث صحيح بشطريه (الشطران هما على الترتيب: «**من كنت مولاه؛ فعلي مولاه**»، «**اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه**») بل الأول منه متواتر عنه ﷺ كما يظهر لمن تتبع أسانيده وطرقه. اهـ

٥- وقال شيخنا العلامة المُحدِّث مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله بعد أن ذكر بعض طرقه باللفظ الأول: هذا حديث صحيح. «الجامع الصحيح» (٤/ ٤٥-٤٨).



# سبب ورود حديث الغدير

وحديث الغدير له سبب في وروده، ومن خلال معرفة سبب وروده يُفقه المراد منه:

### السبب الأول:

۞ قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية» (٧/ ٦٦٥): فصلٌ: في إيراد الحديث الدال على أنه عليه الصلاة والسلام خطب بمكان بين مكة والمدينة مرجعه من حجة الوداع قريب من الجحفة، يقال له: غدير خم.

فبيَّن فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وبراءة عرضه مما كان تكلم فيه بعض من كان معه بأرض اليمن؛ بسبب ما كان صدر منه إليهم من المعدلة التي ظنها بعضهم جَوراً وتضييقاً وبخلاً، والصواب كان معه في ذلك.

ولهذا لما تفَرَّغ عليه الصلاة والسلام من بيان المناسك، ورجع إلى المدينة بيَّن ذلك أثناء الطريق؛ فخطب خطبةً عظيمةً في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عامئذٍ، وكان يوم الأحد بغدير خم تحت شجرة هناك، فَبَيَّن فيها أشياء، وذكر فضل علي رضي الله عنه وأمانته وعدله وقربه إليه، ما أزاح به ما كان في نفوس كثير من الناس منه. اهـ وانظر «البداية والنهاية» (١١/ ٣٢، ١٢٦)

ثم ذكر ما جاء في «السيرة» لا بن هشام (٢/ ٦٠٣): عن محمد ابن إسحاق في

سياق حجة الوداع: حدثني يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن يزيد ابن طلحة بن يزيد بن ركانة قال: لما أقبل علي من اليمن ليلقى رسول الله ﷺ بمكة؛ تعَجَّل إلى رسول الله ﷺ، واستخلف على جنده الذين معه رجلاً من أصحابه، فعمد ذلك الرجل فكسا كل رجل من القوم حُلَّة من البَزِّ الذي كان مع علي. فلما دنا جيشه خرج ليلقاهم، فإذا عليهم الحُلل. قال: ويلك؟ قال: كسوتُ القوم ليتجملوا به إذا قدموا في الناس. قال: ويلك! انزع قبل أن تنتهي به إلى رسول الله. قال: فانتزع الحلل من الناس، فردَّها في البز. قال: وأظهر الجيش شكواه لِما صنع بهم.

**قلت**: وفي سنده يحيى بن عبد الله ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال يروي عن المدنيين، وروى عنه محمد بن إسحاق.

ويزيد بن طلحة قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٢٧٣): روى عنه سلمة بن صفوان الزرقي، سمعت أبي يقول ذلك. قال أبومحمد: روى يزيد بن ركانة عن النبي ﷺ فيما روى محمد بن إسحاق عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة. اهـ

**وقال ابن حجر رحمه الله** في «تعجيل المنفعة»: يزيد بن طلحة بن يزيد بن ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي روى عن أبيه، وأبي هريرة، ومحمد بن على بن الحنفية، وغيرهم. روى عنه سلمة بن صفوان الزرقي، وابن موهب. ذكره بن حبان في ثقات التابعين، وقال: هو أخو محمد بن طلحة مات في أول ولاية هشام بالمدينة. قال بن الحذاء: وهو من الشيوخ المقلين الذين اجتزئ من معرفتهم برواية

مالك عنهم.

قلت: وهو كلام فارغ، وإنما يقال ذلك فيمن لم يعرف شخصه ولا نسبه ولا حاله لا بلده وانفرد عنه واحد، وهو بخلاف ذلك كله، والله المستعان. اهـ وقال في الإصابة: تابعي معروف. وقال ابن سعد في «الطبقات الكبرى» القسم المتمم: وكان قليل الحديث. اهـ

**السبب الثاني:**

❁ في «صحيح البخاري»: كتاب المغازي: باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم (٤٣٤٩):

**قال رحمه الله:** حدثني أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق حدثني أبي عن أبي إسحاق سمت البراء بن عازب رضي الله عنه: بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن. قال: ثم بعث علياً بعد ذلك مكانه، فقال: «**مُرْ أصحاب خالد: من شاء منهم أن يُعَقِّب معك فليعقِّب، ومن شاء فلْيُقبِل**». فكنت فيمن عَقَّب معه، قال: فغنمت أواقي ذوات عدد.

**وقال رحمه الله أيضاً** (٤٣٥٠): حدثني محمد بن بشار حدثنا روح بن عبادة حدثنا علي بن سويد بن منجوف عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد لِيَقْبِض الخمس؛ وكنت أبغض عليًّا، وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟! فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرتُ ذلك له، فقال: «**يا بريدة أتبغض علياً**»؟ فقلت: نعم.

قال: «**لا تُبغضه، فإن له في الخمس أكثر من ذلك**».

۞ **قال الحافظ ابن حجر رحمه الله** في «الفتح» (٨/ ٨٣): هكذا وقع عنده مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طرق إلى روح بن عبادة الذي أخرجه البخاري من طريقه في سياقه: بعث علياً إلى خالد ليقسم الخمس.

وفي رواية له: ليقسم الفيء فاصطفى عليٌّ منه لنفسه سبيئة. أي جارية.

وفي رواية له: فأخذ منه جارية، ثم أصبح يقطر رأسه. فقال خالد لبريدة: ألا ترى ما صنع هذا؟! قال بريدة: وكنت أبغض عليًّا. اهـ

۞ **وقال الإمام أحمد رحمه الله** في «المسند» (٥/ ٣٥٨): حدثنا وكيع ثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة عن ابن بريدة عن أبيه؛ أنه مر على مجلس، وهم يتناولون من علي. فوقف عليهم فقال: إنه قد كان في نفسي على عليّ رضي الله عنه شيء، وكان خالد بن الوليد كذلك، فبعثني رسول الله ﷺ في سرية عليها علي، وأصبنا سبياً. قال فأخذ علي جارية من الخمس لنفسه. فقال خالد بن الوليد: دونك. قال فلما قدمنا على النبي ﷺ جعلت أحدثه بما كان، ثم قلت: إن علياً رضي الله عنه أخذ جارية من الخمس. قال: وكنت رجلا مكبابا[18]، فرفعت رأسي فإذا وجه رسول الله ﷺ قد تغير، فقال: «**من كنت وليه فعلي وليه**».

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٤١) من طريق أبي عوانة عن الأعمش

---

١٨ المكباب: كثير النظر إلى الأرض. «لسان العرب».

بنحوه، وفي آخره قول بريدة: وذهب الذي في نفسي عليه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة إنما أخرجه البخاري من حديث علي بن سويد بن منجوف عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مختصرا. اهـ

❁ **وقال الإمام أحمد رحمه الله**: حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبد الجليل قال انتهيت على حلقة فيها أبو مجلز وابن بريدة فقال عبد الله بن بريدة: حدثني أبي بريدة رضي الله عنه قال: أبغضت علياً بغضاً لم يبغضه أحد قط، قال: وأحببت رجلاً من قريش لم أحبه إلا على بغضه عليًّا. قال: فأصبنا سبياً، قال: فكتب إلى رسول الله ﷺ ابعث إلينا من يخمِّسه. قال: فبعث إلينا علياً، وفي السبي وصيفة هي أفضل من السبي، فخمَّس، وقَسَم، فخرج ورأسه مغطى. فقلنا: يا أبا الحسن، ما هذا؟! قال: ألم تروا إلى الوصيفة التي كانت في السبي؛ فإني قسمت، وخمَّستُ، فصارت في الخُمُس، ثم صارت في أهل بيت النبي ﷺ، ثم صارت في آل علي، ووقعت بها. قال: فكتب رجل إلى نبي ﷺ، فقلت: ابعثني. فبعثني مصدقاً. قال: فجعلت أقرأ الكتاب، وأقول: صدق. قال: فأمسك يدي والكتاب، وقال: «**أتبغض عليًّا**»؟ قال: قلت: نعم. قال: «**فلا تبغضه. وإن كنت تحبه فازدد له حبًّا؛ فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة**». قال: فما كان من الناس أحد بعد قول رسول الله ﷺ أحب إلي من علي رضي الله عنه.

قال عبد الله: فوالذي لا إله غيره؛ ما بيني وبين النبي ﷺ في هذا الحديث غير أبي بريدة.

قلت: وعبد الجليل هو ابن عطية القيسي أبو صالح البصري، وثَّقه ابن معين وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يعتبر حديثه عند بيان السماع في خبره إذا رواه عن الثقات. وقال البخاري: يهم في الشيء بعد الشيء.

**قال ابن حجر رحمه الله** في «الفتح» (٨/ ٨٤): وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً. اهـ

**قال أبو ذر الهروي رحمه الله:** إنما أبغض الصحابي علياً رضي الله عنه؛ لأنه رآه أخذ من المغنم فظن أنه غَلَّ، فلما أعلمه النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخذ أقل من حقه أحبه. اهـ وتَعَقَّبه الحافظ ابن حجر فقال: وهو تأويل حسن، لكن يبعده صدر الحديث الذي أخرجه أحمد، فلعل سبب البغض كان لمعنىً آخر، وزال بنهي النبي صلى الله عليه وسلم لهم عن بغضه. اهـ

**السبب الثالث:**

**قال الإمام أحمد رحمه الله** في «المسند» (٥/ ٣٤٧): حدثنا الفضل بن دكين قال: قال ابن أبي غنية[١٩] عن الحكم[٢٠] عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنه عن بريدة رضي الله عنه قال: غزوت مع علي رضي الله عنه إلى اليمن فرأيت منه جفوة، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت عليا فَتَنَقَّصْتُهُ، فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير فقال: «**يا بريدة؛ ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم**»؟! قلت: بلى يا رسول الله. فقال: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**».

---

١٩ وفي المسند: (ابن أبي عيينة) وهو تصحيف، والصواب: (ابن أبي غنية) كما في «الفضائل» وغيره، وهو: عبد الملك بن حميد بن أبي غنية. وثقه أحمد، و ابن معين كما في «التهذيب». والحكم هو: ابن عيينة. وانظر حاشية «الجامع الصحيح» للشيخ مقبل رحمه الله (٤/ ٤٧).

٢٠ ابن عتيبة؛ وفي «الصحيح المسند» (١/ ١١٣): ابن عيينة، وهو خطأ مطبعي، فتنبه.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/ ٨٣)، والنسائي (٥/ ٤٥، ١٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤/ ٣٢٥) كلهم من طريق عبد الملك بن أبي غنية قال: أخبرنا الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس.. به

وأخرجه البزار في كما «كشف الأستار» (٣/ ١٨٨)، وقال عقبه: لا نعلم أسند ابن عباس عن بريدة إلا هذا. اهـ

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١١٩)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. اهـ

وتعقَّبه الشيخ الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٣٣٦) فقال: قلت: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وتصحيح الحاكم على شرط مسلم وحده قصور. اهـ

وقال الشيخ مقبل رحمه الله في «الجامع الصحيح» (٤/ ٤٨): هذا حديث صحيح.

۞ **وقال الإمام أحمد رحمه الله** في «المسند» (٥/ ٣٥٠): ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة عن ابن بريدة عن أبيه ﷺ قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فقال لما قدمنا: «**كيف رأيتم صحابة صاحبكم**»؟ قال: فإما شكوته أو شكاه غيري، قال: فرفعت رأسي وكنت رجلا مكبابا، قال: فإذا النبي ﷺ قد احمرَّ وجهه، قال: وهو يقول: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**».

قال الشيخ مقبل رحمه الله في «الجامع الصحيح» (٤/ ٤٧): هذا حديث صحيح.

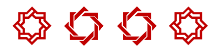
**قلت:** ومعنى قوله: "تنقصته" أي شكوته كما شكاه غيري في أمر الجارية جمعاً بين الأحاديث؛ لأن الحادثة واحدة. ولا مانع من ورود الحديث لأكثر من سبب.

**تنبيه:**

ذكر القرطبي في «تفسيره» (١/ ٢٦٧)ط. الشعب: أن سبب هذا الحديث هو: أن أسامة رضي الله عنه قال لعلي رضي الله عنه: لست مولاي، وإنما مولاي رسول الله، فذكره. اهـ

وتبعه على ذلك: صاحب كتاب «البيان والتعريف» إبراهيم محمد الحسيني (٢/ ١٢٧).

وهذا السبب المذكور لم أقف عليه في جميع طرق الحديث أثناء البحث؛ لا بسند صحيح ولا ضعيف.



# فقه حديث الموالاة

فيتضح جلياً من سبب ورود الحديث أنه لا علاقة له أبداً بمسألة الإمامة والخلافة لا من قريب ولا من بعيد؛ لا لعلي رضي الله عنه، ولا لغيره من الصحابة رضي الله عنهم. (٢/ ٣٤٥)

وأمَّا الولاية المذكورة في الحديث فليس المراد بها الخلافة، وإنما المراد بها: ولاء الإسلام المستلزم للمحبة والنصرة؛ بدليل قوله ﷺ في آخره: «**اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه**». وعلى ذلك فهم السلف، وبه صرَّح أهل العلم، وأئمة اللغة:

١- قال الإمام الشافعي رحمه الله كما في «الاعتقاد» للبيهقي (٢/ ٣٥٥): يعني بذلك وَلاَءَ الإسلام؛ كقوله تعالى: ﴿**ذلك بأنَّ الله مَوْلَى الذين آمنَوا، وأنَّ الكافِرين لا مَولَى لَهُم**﴾. اهـ.

٢- وقال الإمام البيهقي رحمه الله في «الاعتقاد» (٢/ ٣٥٤): وهو أنه ﷺ لما بعثه رضي الله عنه إلى اليمن أكثر الغرماء الشكاة، عنه وأظهروا بغضه، فأراد النبي ﷺ أن يذكر اختصاصه به ومحبته إياه ويحثَّهم بذلك على محبته وموالاته وترك معاداته. والمراد به ولاء الإسلام ومودته، وعلى المسلمين أن يوالي بعضهم بعضاً ولا يعادي بعضهم بعضا، وهو في معنى ما ثبت عن علي رضي الله عنه أنه قال: والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إليَّ أنه «**لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضي إلا منافق**». اهـ والحديث في «صحيح مسلم».

٣- وقال الإمام القرطبي رحمه الله في «تفسيره» (١/ ٢٦٧): فليس فيه ما يدل على إمامته، وإنما يدل على فضيلته؛ وذلك أن "المولى" بمعنى: الولي. فيكون معنى الخبر: من كنت وليه؛ فعلي وليه. قال الله تعالى: ﴿**فإن الله هو مولاه**﴾ أي: وليه. وكان المقصود من الخبر أن يعلم الناس أن ظاهر علي كباطنه، وذلك فضيلة عظيمة لعلي رضي الله عنه. اهـ

٣- وقال ابن منظور رحمه الله في «لسان العرب» (١٥/ ٤٠٦-): وقوله ﷺ: «**اللهم وال من والاه**». أي: أحبب من أحبه، وانصر من نصره..

٤- وقال أبو العباس في قوله ﷺ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**» أي: من أحبني، وتولاني؛ فليتوله. اهـ

٥- وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في «التمهيد» (٢٢/ ١٣٣): «**من كنت مولاه فعلي مولاه**»؛ فيحتمل للتأويل؛ لأن "المولى" يحتمل وجوها في اللغة، أصحها أنه الولي والناصر. وليس في شيء منها ما يدل على أنه استخلفه بعده. اهـ

٦- وقال الطيبي رحمه الله كما في «شرح المشكاة» (١٢/ ٣٨٨٤): لا يستقيم أن تحمل الولاية على الإمامة التي هي التصرف في أمور المؤمنين؛ لأن المتصرف المستقل في حياته هو: النبي ﷺ لا غيره؛ فيجب أن يحمل على المحبة، وولاء الإسلام، ونحوهما. اهـ

٧- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٧/ ٢٣): وفي الجملة

فَرْقٌ بين "الولي"، و"المولى" ونحو ذلك، وبين "الوالي"؛ فباب الوِلاية التي هي ضد العداوة شيء، وباب الوَلاية التي هي الإمارة شيء، والحديث إنما هو في الأولى دون الثانية، والنبي ﷺ لم يقل: من كنت واليه فعلي والي، وإنما اللفظ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**».

وأما كون المولى بمعنى الوالي؛ فهذا باطل؛ فإن الولاية تثبت من الطرفين؛ فإن المؤمنين أولياء الله، وهو مولاهم. اهـ

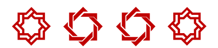
٨- **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أيضاً** في «منهاج السنة» (٧/ ٣٢٣، ٣٢٥): وفي الحديث إثبات إيمان عليٍّ رضي الله عنه في الباطن، والشهادة له بأنه يستحق الولاية باطناً وظاهراً. وقال: وأما كون عليٍّ رضي الله عنه وغيره مولى كل مؤمن؛ فهو وصف ثابت لعلي رضي الله عنه في حياة النبي ﷺ، وبعد مماته ﷺ، وبعد ممات علي رضي الله عنه، فعليٌّ رضي الله عنه اليوم مولى كل مؤمن، وليس اليوم متولياً على الناس، وكذلك سائر المؤمنين بعضهم أولياء بعض أمواتاً وأحياءً. اهـ

٩- **وقال ابن قتيبة رحمه الله** في «تأويل مختلف الحديث» (ص٤٢): فإن رسول الله ﷺ من هذه الجهة؛ خليل كل مؤمن، وولي كل مسلم، وإلى مثل هذا يذهب في قول رسول الله ﷺ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**»؛ يريد أن الوِلاية بين رسول الله ﷺ، وبين المؤمنين ألطف من الوِلاية التي بين المؤمنين بعضهم مع بعض، فَجَعَلَها لعلي رضي الله عنه، ولو لم يُرِدْ ذلك ما كان لعلي رضي الله عنه في هذا القول فضل، ولا كان في القول دليل على شيء؛ لأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض، ولأن رسول الله ﷺ

ولي كل مسلم، ولا فرق بين ولي ومولى. اهـ

١٠- وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية» (١٠/ ٤١٨): وأما ما يفتريه كثير من جهلة الشيعة والقصاص الأغبياء من أنه ﷺ أوصى إلى عليٍّ رضي الله عنه بالخلافة؛ فكذبٌ وبهتٌ وافتراءٌ عظيم، يلزم منه خطأ كبير من جَور الصحابة رضي الله عنهم، وتمالئهم بعده ﷺ على ترك إنفاذ وصيته وإيصالها إلى من أوصى إليه، وصرفهم إياها إلى غيره لا لمعنىً ولا لسبب.

وكل مؤمن بالله ورسوله يتحقق أن دين الإسلام هو الحق؛ يعلم بطلان هذا الافتراء لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا خير الخلق بعد الأنبياء، وهم خير قرون هذه الأمة التي هي أشرف الأمم بنص القرآن، وإجماع السلف والخلف في الدنيا والآخرة، ولله الحمد. اهـ



# موقف الصحابة

## من حديث الغدير

لما قام النبي ﷺ في غدير خم، وذكَّر الصحابة رضي الله عنهم بمنزلة عترته، ومكانتهم، لا سيما علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وحَثَّ على محبته ونصرته؛ كان للصحابة رضي الله عنهم موقفٌ مشرفٌ، فسرعان ما استجابوا لقوله ﷺ في حِيْنِهِمْ كعادتهم؛ حتى قال من شَكى علياً رضي الله عنه: فذهب الذي في نفسي عليه. وقال أيضاً: فما كان من الناس أحدٌ بعد قول رسول الله ﷺ أحب إليَّ من علي رضي الله عنه. كما تقدم في سبب ورود الحديث

وقد ظلَّت المودة والمحبة العظيمة بينهم رضي الله عنهم في حياة رسول الله ﷺ، وبعد وفاته؛ لا سيما بين الخلفاء الأربعة حتى قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: والذي نفسي بيده؛ لَقَرابة رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصل من قرابتي.

رواه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٣٦٠) باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ، (٤/ ١٤٨١)، (٤/ ١٥٤٩). وكذلك أخرجه مسلم (٣/ ١٣٨٠).

فَفَضَّلَ أبو بكر الصديق رضي الله عنه صِلَةَ قرابة رسول الله ﷺ على قرابته رضي الله عنه؛ وهذا يدلُّ على مدى حفظه لوصية رسول الله ﷺ في أهل بيته، وكان رضي الله عنه كثيراً ما يوصى بحق الآل؛ ويقول: ارقبوا محمدا في أهل بيته.

رواه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٣٦١) باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ، (٣/ ١٣٧٠) باب: مناقب الحسن والحسين.

وكانت هذه المحبة والمودة العظيمة من الطرفين؛ فقد كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه أيضا يحب الصحابة رضي الله عنهم، ويعرف قدر الخلفاء الثلاثة؛ وقد كان رضي الله عنه وزيراً ومشيراً أميناً لهم فترة خلافتهم، وكان يعرف حق أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ومنزلته من رسول الله ﷺ، ويعلم سبقه في الخير، وكان يشهد له، ولعمر، وعثمان بالخير، والأفضلية، والسبق عليه؛ حتى شُهِر عنه قوله رضي الله عنه: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ثم عثمان.

رواه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٣٤٢)، وأبو داود في «سننه» (٤/ ٢٠٦)، وأحمد في «الفضائل» (١/ ٣٠٠)، الطبراني في «الأوسط» (١/ ٢٤٧، ٣/ ٣٨١، ٤/ ١٨٢، ٥/ ٣٠٧)، والبيهقي في «الاعتقاد» (٢/ ٣٦١، ٣٦٧)، والخلال في «السنة» (١/ ٢٩٣، ٢/ ٣٠٨)، والأصبهاني في «حلية الأولياء» (٥/ ٧٨، ٧/ ١٩٩، ٨/ ٣٥٩)، والبغدادي في «تاريخه» (٥/ ٢١٥، ٧/ ٦٨، ٨/ ٣٧٦، ١٣/ ٤٦٢)، والواسطي في «تاريخه» (٢/ ٩٩)، وغيرهم من طرق عن علي رضي الله عنه.

بل عَقَد له ابن أبي عاصم في كتاب «السنة» باباً، فقال:

باب: ما رُوِي عن عليّ رضي الله عنه من تفضيله لأبي بكر، وعمر، وإيمائه إلى عثمان بن عفان ثالثهم رضي الله عنهم في الفضل. ثم ذَكَره من طرقٍ كثيرةٍ.

۞ قال ابن كثير رحمه الله في «البداية والنهاية» (١١/ ٣٢، ١٢٦) تحقيق التركي:

وقد ثبت بالتواتر أنه رضي الله عنه قال على منبر الكوفة: أيها الناس، إن خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر، ثم عمر، ولو شئت أن أُسمي الثالث لسمَّيْتُ. اهـ

وهذا القول كان علي رضي الله عنه يقوله عن علمٍ يقينٍ وحقٍ، لا هضماً أو تَقِيَّةً؛ لأنه رضي الله عنه ذكره لابنه الذي هو من خاصة أهله، بل كان يتوعَّد من يفضله على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بالعقوبة، وكان يُسِّمي من فضله عليهما بالمفتري؛ ففي «السنة» لابن أبي عاصم رقم (٩٩٣) عن علقمة قال: سمعت علياً رضي الله عنه على المنبر، فضرب بيده على منبر الكوفة يقول: "بلغني أن قوماً يُفضِّلوني على أبي بكر وعمر، ولو كنت تقدمت في ذلك لعاقبت فيه، ولكني أكره العقوبة قبل التقدمة. من قال شيئاً من هذا فهو مفترٍ عليه ما على المفتري؛ إن خيرة الناس رسول الله ﷺ، وبعد رسول الله ﷺ أبو بكر رضي الله عنه، ثم عمر رضي الله عنه، وقد أحدثنا أحداثاً يقضي الله فيها ما أحب.

قال الشيخ الألباني رحمه الله في تحقيقه: إسناده حسن، ورجاله ثقات على خلاف في شهاب بن خراش من قِبَلِ حفظه، وقد رمز الذهبي لحديثه بالصحة، وقال: صدوق مشهور له ما يستنكر. وقال الحافظ: صدوق يخطئ. اهـ

❁ ومن أدلة محبة عليٍّ رضي الله عنه للخلفاء الثلاثة: أنه سمَّى بعض أبنائه بأسمائهم؛ فسمى أحد أبنائه (أبو بكر)، وآخر (عبد الله) لعظيم محبته لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، وسمى آخر (عمر) لعظيم محبته لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وآخر (عثمان) لعظيم محبته لعثمان ابن عفان رضي الله عنه. وانظر «البداية والنهاية» لابن كثير (٧/ ٣٣٢)

❁ وكذلك زوَّجَ عليٌ رضي الله عنه ابنته أم كلثوم رضي الله عنها بعمر بن الخطاب رضي الله عنه محبةً له،

ورغبةً في القرب منه، ولما توفي عمر رضي الله عنه قال علي رضي الله عنه فيه: ما خلَّفتُ أحداً أحبُّ إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك. وأيْمُ الله؛ إن كنتُ لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك...

أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٣٤٨)، ومسلم (٤/ ١٨٥٨) كلاهما من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه.

فهذا وغيره مما يؤكِّد طيب العلاقة، وصفاء المودة بينهم رضي الله عنهم.

## الخلاصة:

فخلاصة ما سبق يتبيَّن لكل مُنصفٍ أن النبي ﷺ لم يتطرق لذكر الخلافة في يوم الغدير؛ لا من قريب، ولا من بعيد؛ لا لعلي رضي الله عنه، ولا لغيره كما تقدم، وهذا ظاهر بإجماع الصحابة من آل البيت، وغيرهم رضي الله عنهم؛ بل لم يخطر على ذهن أحدٍ منهم أمرُ الخلافة من حديث الغدير؛ لا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ولا غيره، بل ثبت عن أئمة الآل الإنكار الشديد على أعداء الله الرافضة لَمَّا ذكروا مثل هذا المعتقد الفاسد.

## فائدة:

ومما يؤكد فهم آل البيت لحديث الغدير، فهماً صحيحاً، وزجرهم للرافضة ولفهمهم الباطل، ما يلي: في «الطبقات» الكبرى لابن سعد (٥/ ٣١٩):

❁ **قال الحسن بن الحسن بن علي بن طالب** رضي الله عنه لرجلٍ ممن يغلو فيهم: ويحكم؛ أحبونا لله، فإن أطعنا الله فأحبونا، وإن عصينا الله فأبغضونا.!

فقال له الرجل: إنكم قرابة رسول الله، وأهل بيته.

فقال الحسن رحمه الله: ويحك؛ لو كان الله مانعاً بقرابة من رسول الله ﷺ أحداً بغير طاعة الله؛ لَنَفَعَ بذلك من هو أقرب إليه منا: أباه وأمه!

والله إني لأخاف أن يُضَاعَفَ للعاصي منا العذاب ضعفين، وإني لأرجو أن يؤتي المحسن منا أجره مرتين.

ويلكم؛ اتقوا الله، وقولوا فينا الحق؛ فإنه أبلغ فيما تريدون، ونحن نرضى به منكم، لقد أساء بنا آباؤنا [وأمهاتنا؛ فنحن والله كنا أقرب منهم قرابة منكم، وأوجب عليهم حقا، وأحق بأن يرغبونا فيه منكم]، إن كان هذا الذي تقولون من دين الله؛ ثم لم يُطلِعونا عليه، ولم يرغبونا فيه.

فقال له الرجل الرافضي: ألم يقل رسول الله ﷺ لعليٍّ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**».

فقال الحسن رحمه الله: أما والله لو يعني بذلك الإمرة والسلطان؛ لأفصح لهم بذلك كما أفصح لهم بالصلاة، والزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت، ولقال لهم: أيها الناس هذا وليكم [ولي أمركم] من بعدي، [فاسمعوا له وأطيعوا له، فما كان من وراء هذا شيء]؛ فإن أنصح الناس للناس: رسول الله ﷺ، ولو كان الأمر كما تقولون إن الله ورسوله اختارا علياً لهذا الأمر، والقيام بعد النبي ﷺ؛ إن كان [عليٌ] لأعظم الناس في ذلك خطيئة، وجرماً؛ إذ ترك ما أمره به رسول الله ﷺ أن يقوم فيه كما أمره أو يعذر فيه إلى الناس.

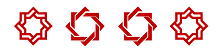
والقصة في «تهذيب الكمال» (٦/ ٨٧-٨٨) أيضاً مع الزيادات، وقال المزي رحمه

الله بعد أن ساقها بإسناده: وهذا من أصح الأسانيد، وأعلاها. اهـ

۞ وفي «الطبقات» لابن سعد (٥/ ٣٢٤): عن فضيل ابن مرزوق قال: سألت عمراً، وعليّاً عَمَّي جعفر رضي الله عنهم: هل فيكم أهل البيت إنسان مفترضة طاعته تعرفون له ذلك، ومن لم يعرف له ذلك فمات؛ مات ميتة جاهلية؟! فقالا: لا والله ما هذا فينا، من قال هذا فينا فهو كاذب.

قال: فقلت: لعمرو بن علي: رحمك الله! إن هذه منزلة يزعمون أنها كانت لعلي إن النبي ﷺ أوصى إليه، ثم كانت للحسن بأن علياً أوصى إليه، ثم كانت للحسين بأن الحسن أوصى إليه، ثم كانت لعلي بن الحسين بأن الحسين أوصى إليه، ثم كانت لمحمد ابن علي بأن علياً أوصى إليه.!

فقال: والله لَمَّا مات أبي، فما أوصى بحرفين!. قاتلهم الله إن هؤلاء إلا متأكلون بنا. اهـ



# الباب الثاني

## غلو الشيعة في يوم الغدير

### أولاً: دعوى الشيعة نزول آيات قرآنية في يوم الغدير:

ولا يشك كلُّ مَنْ له عِلمٌ بالإسناد؛ أنه لم يثبت نزول شيء من القرآن في غدير خم.

❁ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٧/ ٣١٥): فمن قال إن المائدة نزل منها شيء بغدير خم؛ فهو كاذب مفتر باتفاق أهل العلم. اهـ

وإذا كان الأمر كذلك؛ فلا يستبعد حدوث ذلك الافتراء، والكذب من أقوام كالرافضة؛ فإنهم أكذب الطوائف:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: هم أكذب طوائف أهل الأهواء، وأعظمهم شركا. «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٣٩١).

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله في «أدب الطلب ومنتهى الأدب» (١/ ٦٣): ولم أجد ملة من الملل، ولا فرقة من الفرق الإسلامية أشدَّ بهتا، وأعظم كذباً، وأكثر افتراءً من الرافضة؛ فإنهم لا يبالون بما يقولون من الزور كائنا من كان.

ومن كان مشاركا لهم في نوع من أنواع الرفض -وإن قلَّ- كان فيه مشابهة لهم بقدر ما يشاركهم فيه. اهـ

**تنبيه:**

يغترُّ بعض المُروِّجين للرافضة بكثرة سرد المراجع والمصادر، في منشوراتهم، وكثرة الطرق لا يلزم منها صحة الحديث كما أن وجود الحديث في أكثر من مصدر لا يلزم منه ثبوته كما هو معلوم عند أهل الحديث؛ بل **قال الزيلعي رحمه الله** في «نصب الراية» (١/ ٣٦٠-٣٦١): وكم من حديث كثرت رواته، وتعددت طرقه، وهو حديث ضعيف. اهـ

والرافضة لا يميزون بين صحيح الحديث وضعيفه، وجُلَّ هَمِّهِمْ تغرير القارئ بكثرة الطرق، والمصادر؛ ليروجوا باطلهم، وأهل الحديث هم المرجع في هذا الأمر.

۞ **قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله** في «منهاج السنة» (٧/ ٣٧): الإسناد من خصائص أهل السنة.. والرافضة أقل معرفة وعناية بهذا، ولهذا لا يوجد لهم أسانيد متصلة صحيحة قط بل كل إسناد متصل لهم فلا بد من أن يكون فيه من هو معروف بالكذب، أو كثرة الغلط، وهم في ذلك شبيه اليهود والنصارى؛ فإنه ليس لهم إسناد. اهـ

۞ **وقال** في «منهاج السنة» (٧/ ٣٥-٣٦): المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب والمرجع في التمييز بين هذا وهذا إلى أهل علم الحديث كما نرجع إلى النحاة في الفرق بين نحو العرب ونحو غير العرب، ونرجع إلى علماء اللغة فيما هو من اللغة

وما ليس من اللغة، وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذلك فلكل علم رجال يعرفون به... ولا ريب أن الرافضة أقل معرفة بهذا الباب، وليس في أهل الأهواء والبدع أجهل منهم به. اهـ

ثم لا يلزم من مجرد ذكر الحديث في كتب السنة أن يكون صحيحاً صالحاً للاحتجاج؛ فإن أهل الحديث قد ينقلون في كتبهم الغرائب، والأفراد، والمناكير، والضعاف؛ لا للاحتجاج، ولكن لبيان عللها كما في سنن الدار قطني، وقد ينقلون في كتبهم الموضوعات لا للاحتجاج، ولكن للتحذير منها كما في كتاب «الموضوعات» لا بن الجوزي، ويذكرون الأحاديث الضعيفة لا للاحتجاج، ولكن لبيان الضعف كما في «السلسة الضعيفة» للشيخ الألباني، أو لعارض الرد عليها كما في «منهاج السنة»، أو لجمع كل ما ورد في الباب كابن حجر في «بلوغ المرام»، أو لغير ذلك كما هو معلوم عند أهل الحديث.

### أ - المثال الأول:

ادعاء الرافضة نزول الآية: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾. [المائدة: ٦٧] في يوم الغدير، وأنها نصٌّ في خلافة علي رضي الله عنه كما في «موسوعة الغدير» للأميني الضال.

### الرد على الشبهة جملةً من وجوه:

والرد على هذه الشبهة جملةً من أربعة وجوه:

الأول: أن الآية المذكورة؛ لم يثبت نزولها في يوم الغدير.

الثاني: أن منطوق الآية عام في تبليغ كل ما أنزل من الدين.

الثالث: أن موقف الصحابة رضي الله عنهم يبطل ويرد ويكذب دعوى الرافضة.

الرابع: أن فهم الرافضة السقيم؛ يلزم منه لوازم باطلة، وبيان ذلك كما سيأتي.

## الوجه الأول:

أن الصحيح الثابت في سبب نزول الآية هو ما رواه ابن حبان رحمه الله كما في «موارد الضمآن» (ص٤٣٠): قال أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنبأنا مؤمل بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل منزلا نظروا أعظم شجرة يرونها فجعلوها للنبي صلى الله عليه وسلم فينزل تحتها، وينزل أصحابه بعد في ظل الشجرة. فبينما هو نازل تحت شجرة وقد علق السيف عليها إذ جاء أعرابي فأخذ السيف من الشجرة ثم دنا من النبي صلى الله عليه وسلم، وهو نائم فأيقظه فقال: يا محمد، مَنْ يمنعك مني؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**الله**». فأنزل الله: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ..**﴾ الآية.

قال الشيخ مقبل رحمه الله في «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص٩٩): هذا حديث حسن. اهـ وانظر «الصحيحة» للشيخ الألباني رحمه الله (٥/ ٦٤٥)

## تنبيه:

وقد وردت أسباب أخرى لنزول هذه الآية؛ لكن لا يصحُّ منها شيء:

١- الأول: ما رواه الطبراني في «الكبير» من طريق عبد الحميد الحماني عن النضر أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يحرس فكان يرسل معه عمه أبو طالب كل يوم رجالا من بني هاشم يحرسونه حتى نزلت هذه الآية: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ..**﴾ إلى قوله: ﴿**وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾ . فأراد عمه أن يرسل معه من يحرسه فقال: «**يا عم، إن الله قد عصمني من الجن والأنس**».

وهذا الحديث منكر، لا يعرف إلا من طريق النضر بن عبد الرحمن أبي عمر، وقد ضعفه أحمد والدارقطني، وقال البخاري: ذاهب الحديث. وقال أبو داود: أحاديثه بواطيل. وقال النسائي: متروك. «الميزان»

وذكر ابن عدي في ترجمته جملة من الأحاديث، ومنها هذا المذكور، ثم قال: وهذه الأحاديث عن أبى يحيى عن النضر كلها غير محفوظة. اهـ

٢- الثاني: ما رواه الطبراني في «الصغير» من طريق معلى بن عبد الرحمن عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان العباس عم رسول الله ﷺ فيمن يحرسه، فلما نزلت هذه الآية ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾. ترك رسول الله ﷺ الحرس.

قال الطبراني: لم يروه عن فضيل إلا المعلى، ولا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد. اهـ

قلت: وهذا الحديث أيضا منكر لا يثبت؛ لتفرد معلى بن عبد الرحمن به كما سبق، وهو متهم بالوضع، وقد اتفق أهل العلم على ترك حديثه، وفي الحديث أيضا عطية العوفي، وهو ضعيف الحديث.

٣- الثالث: ما رواه الترمذي، والحاكم، والبيهقي من طريق الحارث بن عبيد عن سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يحرس، حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة فقال لهم: «**يا أيها الناس، انصرفوا فقد عصمني الله**».

قال الترمذي: حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبد الله بن شقيق، قال كان النبي ﷺ يحرس ... ولم يذكروا فيه عائشة. اهـ

قلت: وهذا المرسل أصح؛ لأن المتصل تفرد به: الحارث بن عبيد الإيادي أبو قدامة البصري، وقد ضعفه جماعة كما في «التهذيب»، وقد خالفه أيضا بعض الذين أشار إليهم الترمذي، ومنهم إسماعيل بن علية الثقة الحافظ، فقد رواه مرسلا كما في «تفسير الطبري».

ثم إن الجريري ثقة وقد اختلط في آخره، ولم يثبت أن الإيادي روى عنه قبل الاختلاط، وإنما روى عنه كبار المحدثين كسفيان، وشعبة، وليس هذا منهم.

٤- الرابع: ما أخرجه ابن أبي حاتم (رقم ٦٦٠٩)، وابن مردويه، و ابن عساكر عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: نزلت هذه الآية ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ**﴾. على رسول الله ﷺ يوم غدير خم في علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قلت: وهذا حديث ضعيف؛ لأن مداره على عطية العوفي، وهو ضعيف الحديث، وقد تفرد به.

❁ ووردت أسبابٌ أخرى في «تفسير الطبري»، وهي ضعيفة أيضاً.

**الوجه الثاني:**

أن معنى الآية المذكورة عام، وشامل لكل ما أُمِرَ النبي ﷺ بتبليغه شرعا، ولا دليل على تخصيصها بأمر دون أمر، وعلى ذلك أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم:

١- **قال الصحابي عبد الله بن عباس** رضي الله عنه كما في «تفسير الطبري» (٦/ ٣٠٧): ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾: يعني إن كتمت آيةً مما أنزل إليك؛ لم تبلغ رسالته. اهـ

٢- **وقال الزجاج رحمه الله** كما في «زاد المسير» (٢/ ٣٩٧): معناه بلغ جميع ما أنزل إليك، ولا تُراقِبَنَّ أحدًا، ولا تترُكَنَّ شيئاً منه مخافة أن ينالك مكروه؛ فإن تركت منه شيئا فما بلغت. اهـ

٣- **وقال الإمام الشافعي رحمه الله** كما في «أحكام القرآن» (٤/ ١٠٦): قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾؛ فيه أمر للنبي ﷺ بتبليغ الناس جميعا ما أرسله الله به إليهم من كتابه وأحكامه، وألا يكتم منه شيئا خوفا من أحد، ولا مداراة له، وأخبر أنه إن ترك تبليغ شيء منه فهو كمن لم يبلغ شيئا بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾. اهـ

٤- **وقال الإمام القرطبي رحمه الله** في «الجامع لأحكام القرآن» (٦/ ٢٤٢):

والصحيح القول بالعموم قال ابن عباس رضي الله عنه: المعنى بلغ جميع ما أنزل إليك من ربك؛ فإن كتمت شيئا منه فما بلغت رسالته. اهـ

٥- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٧/ ٤٧): وهذا اللفظ عام في جميع ما أُنزل إليه من ربه، لا يدل على شيء معين. اهـ

٦- وكذلك قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٧٨).

ومما يؤكِّد عموم التبليغ، وعدم تخصيصه بشيء معين: قوله تعالى في نفس الآية: ﴿**وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾؛ فإن لفظ "الناس"، وإن كان عاما إلا أن المراد بهم الكفار، ويهديك إليه قوله تعالى في آخر الآية: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**﴾؛ فإن هذا القول في موضع التعليل لعصمته ﷺ، ومتى كان المراد بهم "الكفار" بعد إرادة الخلافة.

تنبيه:

وقد امتثل النبي ﷺ ذلك الأمر بالتبليغ، وقام به أتم القيام، ولم يكتم من ذلك شيئا، وقد شهدت له أمته بإبلاغ الرسالة، وأداء الأمانة، وقد استنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع، وكانوا قرابة أربعين ألفا، ففي «صحيح مسلم» (١٢١٨) عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يومئذ: «.. **وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب الله. وأنتم تسألون عني. فما أنتم قائلون**».؟ قالوا: نشهد أنك قد بلغت، وأديت، ونصحت. فقال بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء، وينكتها إلى الناس: «**اللهم اشهد**». ثلاث مرات

وقالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كما في «صحيح مسلم» (١٧٧): ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية. قالت: من زعم أن محمدا ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية. ومن زعم أن رسول الله ﷺ كتم شيئا من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾. قالت: ومن زعم أنه ﷺ يخبر بما يكون في غد فقد أعظم على الله الفرية والله يقول: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللهُ﴾.

وفي رواية: قالت: ولو كان محمد ﷺ كاتما شيئا مما أنزل عليه لكتم هذه الآية: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾.

وفي «صحيح البخاري» (٧٤٢٠): عن أنس رضي الله عنه: لو كان رسول الله ﷺ كاتما شيئاً لكتم هذه.

## الوجه الثالث:

أن فهم الرافضة السقيم للآية، وزعمهم المكذوب بأنها في خلافة علي رضي الله عنه؛ باطل بإجماع الصحابة؛ فلم يفهمه أحد منهم، لا من الآل، ولا من غيرهم، ولذلك لم يَحْتَجَّ بها أحد منهم في أمر الخلافة؛ لا علي رضي الله عنه، ولا غيره، لا في زمان أبي بكر، ولا في عهد عمر، أو عثمان رضي الله عنهم؛ بل كان علي رضي الله عنه وزيرا مطيعاً لهم فترة خلافتهم عن إيمان وقناعة؛ لا تورية وتَقِيَّة.

### الوجه الرابع:

أن زعم الرافضة بأن الآية نص في خلافة علي ﵁؛ يلزم منه مفاسد باطلة، ومحاذير خطيرة كلية منها: الطعن في علي ﵁، ونسبته للإثم؛ لأنه لم يذب عن الحق، ولم يحفظ أمر الله، ولا وصية رسول الله ﷺ، وحاشاه أن يكون كذلك، أو الطعن فيه بنسبته للجبن والخذلان، أو الحكم عليه بالتَّقِيَّةِ والنفاق، عياذاً بالله.

ومما يؤكد بطلان عقيدة الرافضة: ما تواتر من خطبته ﷺ يوم عرفة وهو قبل يوم الغدير بثمانية أيام كما تقدم من قوله ﷺ فيها: «**اللهم هل بلغت**»؟ فهذا صريح في أن الآية نزلت قبل يومي الغدير، وعرفة؛ لأن البلاغ قد تم، ثم لو كانت الخلافة مما أمر بتبليغه لبلغه للناس في هذا اليوم الذي شهده أكثر من مائة ألف نفس من بلاد شتى، ولما تركهم يرجعون إلى بلادهم وهم يجهلون ما أمر بتبليغه لهم؛ ثم يتكلم به بعد ذهابهم بثمانية أيام.

### ب - المثال الثاني:

ادعاء الرافضة نزول الآية: ﴿**سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ۝ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ۝ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ۝**﴾[المعارج: ١-٣]. في يوم غدير خم، وأنها في شأن النعمان ابن الحارث الفهري كما في «موسوعة الغدير» للأميني.

والرد على الشبهة من وجهين:

### الوجه الأول:

أن زعمهم هذا من فَرْط جهلهم المركب، ومدى كذبهم على الله تعالى؛ فإن أهل التفسير متفقون على أن هذه السورة مكية، لا مدنية كما هو معلوم في كتب التفاسير، وانظر «تفسير الطبري» (٢٨-٦٨)، «تفسير القرطبي» (١٨/ ٢٧٨)، «فتح القدير» للشوكاني (٥/ ٢٨٧)، «الناسخ والمنسوخ» للمقري (١/ ١٨٤)، «الناسخ والمنسوخ» للكرمي (١/ ٢١٣)، «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (١/ ٦٢)، «منهاج السنة» لابن تيمية (٧/ ٤٥)، «روح المعاني» (٢٩/ ٥٥).

بل نقل بعضهم الإجماع على ذلك، **فقال الحافظ ابن الجوزي رحمه الله** في «زاد المسير» (٨/ ٣٥٧): سورة "سأل سائل"، ويقال لها سورة "المعارج"، ويقال لها سورة "الواقع"، وهي مكية كلها بإجماعهم. اهـ

### الوجه الثاني:

أن في الحديث المذكور ما يدل على كذبه وبطلانه، وذلك من وجوه:

ففيه: أن رسول الله ﷺ لما كان بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيدي علي رضي الله عنه، وقال: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**»، وأن هذا قد شاع، وطار في البلاد، وبَلَغَ ذلك الحارثَ بن النعمان الفهري، وأنه أتى النبي ﷺ على ناقته، وهو في "الأبطح"، وهو في ملأ من الصحابة، فذكر أنهم امتثلوا أمره بالشهادتين، والصلاة، والزكاة، والصيام،

والحج، ثم قال: ألم ترضَ بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا، وقلتَ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**». وهذا منك أم من الله؟ فقال النبي ﷺ: «**هو من أمر الله**». فولى الحارث بن النعمان يريد راحلته، وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم. فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته، وخرج من دبره فقتله، وأنزل الله: ﴿**سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ۝ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ۝**﴾ الآية. اهـ!!

ومعلوم بإجماع أهل السير، والتواريخ أن ما قاله النبي ﷺ بغدير خم كان بعد مرجعه من حجة الوداع، ولم يرجع إلى مكة بعد ذلك أبدا، بل إنه ﷺ عاش بالمدينة بعد مرجعه من حجة الوداع: تمام ذي الحجة، والمحرم، وصفر، وتوفي بها في ربيع الأول. «منهاج السنة» (٧/ ٤٤)

وفي هذا الحديث أيضاً ما يدلُّ على جهل واضعه بالسير، والتواريخ، والبقاع، ومن أمثلة ذلك:

أ- فقد ذكر أن "الحارث" جاءه، وهو بالأبطح؛ و معلوم أن رسول الله ﷺ لم يرجع إلى مكة بعد خروجه منها في حجة الوداع. والأبطح بمكة كما هو معلوم، ففي كتب اللغة وغيرها: «معجم البلدان» (١/ ٧٤، ٤٤٤)، «مختار الصحاح» (١/ ٢٣)، «لسان العرب» (١/ ٣١٩، ٢/ ٤١٣)، «معجم ما استعجم» (١/ ٧٤): الأبطح: بالفتح ثم السكون وفتح الطاء والحاء مهملة، وكل مسيل فيه دقاق الحصى فهو أبطح ...والأبطح يضاف إلى مكة وإلى منى لأن المسافة بينه وبينهما واحدة وربما كان إلى منى أقرب، و هو

المحصب، و هو خيف بني كنانة.

فكيف يقال بعد ذلك إن الحارث جاء إلى النبي ﷺ إثر حديث الغدير؟!!

ب- وفيه أن الحارث بن نعمان الفهري ارتد بعد إسلامه؛ بينما الحارث قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: لا يعرف في الصحابة. اهـ

ج- وفيه أن سورة "سأل سائل" نزلت بعد حديث الغدير، ومعلوم أنها مكية بلا خلاف كما تقدم، وأنها نزلت بمكة قبل الهجرة أي قبل غدير خم بعشر سنين، أو أكثر؛ لأن حجة الوداع كانت بعد هجرته ﷺ من مكة بعشر سنين.

د- وفيه أن قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾؛ نزل بعد غدير خم، ومعلوم باتفاق أهل التفسير أنها نزلت عقيب بدر قبل غدير خم بسنوات، وسبب ذلك ما قاله المشركون للنبي ﷺ قبل الهجرة كأبي جهل، وأمثاله. «منهاج السنة» (٧/ ٤٥)

وفي «صحيح البخاري» (٤/ ١٧٠٤)، و«صحيح مسلم» (٤/ ٢١٥٤) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أبا جهل قال: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم. فأنزلت: ﴿**مَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ**﴾.

وسبب آخر عند ابن جرير في «تفسيره» (٩/ ٢٣٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت يقولون: لبيك لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك،

تملكه وما ملك. ويقولون: غفرانك غفرانك. فأنزل الله: ﴿**مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ**﴾. فقال ابن عباس رضي الله عنه: كان فيهم أمانان: نبي الله، والاستغفار. قال: فذهب النبي ﷺ، وبقي الاستغفار: ﴿**ومَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**﴾. قال: فهذا عذاب الآخرة. قال: وذاك عذاب الدنيا.

قال الشيخ مقبل رحمه الله في «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص١١٦): هذا حديث حسن، ولا مانع أن تكون الآية نزلت في هذا وهذا، وأنهما معا كانا سببا للنزول. اهـ

فعُلِم مما سبق: أن الله ذكَّر نبيه ﷺ بما كانوا يقولونه؛ قال الطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٣٢): ﴿**وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾، أي: اذكر قولهم.اهـ

فاتضح بذلك أنه لا علاقة لهذه الآية بغدير خم.

هـ- وفيه أن السماء أسقطت حجارة وفي حضرة نبينا ﷺ، ومعلوم بالاتفاق كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» (٧/ ٤٦) أن السماء لم تُسقط حجارةً على أحدٍ بعد هذه الآية أبدا؛ ثم إنهم لما استفتحوا بالآية السابقة قال الله تعالى بعدها: ﴿**مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ**﴾؛ وهذا وعد من الله تعالى الذي لا يخلف الميعاد؛ فكيف تنزل الحجارة بالعذاب بحضرته ﷺ، وقد وعده الله بخلاف ذلك؟!!

فهذا، وغيره يؤكد أن الحديث المذكور؛ ما هو إلا كذب مفترى، وأن قائله جاهل بعلم التاريخ، والسير، والتفسير.

### ج - المثال الثالث:

ادعاء الرافضة نزول الآية: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**..﴾. [المائدة: ٣] في يوم الغدير، وأنها نصٌّ في إمامة علي رضي الله عنه.

والرد على الشبهة من وجوه:

### الوجه الأول:

أن الثابت في الأحاديث الصحيحة الصريحة أن هذه الآية كان نزولها في يوم عرفة، أي قبل غدير خم بثمانية أيام، ففي «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم» عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين، إنكم تقرؤون آية في كتابكم لو علينا يا معشر اليهود نزلت لا تخذنا ذلك اليوم عيدا. قال رضي الله عنه: وأي آية؟! قال: قوله ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي**﴾. فقال عمر رضي الله عنه: والله؛ إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ، والساعة التي نزلت فيها على رسول الله ﷺ: عشية عرفة، في يوم جمعة.

وأخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٢٨)، وأعاده في (١/ ٣٩)، ورواه أيضا الترمذي في «سننه» (٥/ ٢٥٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٢٠، ٦/ ٣٣٢، ٥٣٣)، و ابن جرير في «تفسيره» (٦/ ٨٢-٨٣)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ١٠)، من طرق كثيرة

و صحيحة، كلهم عن قيس بن مسلم به.

۞ وقال أبوداود الطيالسي رحمه الله في كما في «المسند» (٣٥٣): حدثنا حماد عن عمار عن أبي عمار عن بن عباس رضي الله عنه أنه تلا هذه الآية: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**﴾ ، وعنده رجل من اليهود فقال: لو أنزل علينا هذا لاتخذنا يومها عيدا. فقال ابن عباس ﷺ: لقد أنزلت في يوم الجمعة يوم عرفة أو عشية عرفة.

والحديث أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٨٢)، الترمذي في «سننه» (٥/ ٢٥٠)، الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٨٤).

وهو في «صحيح الترمذي» للشيخ للألباني رحمه الله.

۞ وقال الفاكهي في «أخبار مكة» (٥/ ٢٣): حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال ثنا الخطاب بن عثمان قال ثنا إسماعيل بن عياش قال: سمعت عمرو بن قيس السكوني على المنبر يوم الجمعة تلا هذه الآية: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾، فقال سمعت معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه يقول: إنما أنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ يوم الجمعة يوم عرفة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٨٣)، الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٣٩٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٤): رجاله ثقات. اهـ

**تنبيه:**

أما ما رواه ابن جرير، وابن مردويه، والطبراني من طريق ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن حنش بن عبد الله الصنعاني عن ابن عباس ﵁ قال: ولد نبيكم ﷺ يوم الإثنين، وخرج من مكة يوم الإثنين، ودخل المدينة يوم الإثنين، وفتح بدرا يوم الإثنين، وأنزلت سورة المائدة يوم الإثنين ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، ورفع الذكر يوم الإثنين.

فهو أثر غريب، وإسناده ضعيف. «تفسير ابن كثير»، وضعفه السيوطي أيضا كما في «الدر المنثور» (٣/ ١٩).

## اتفاق المفسرين على نزول الآية في يوم عرفة:

١- قال الإمام الطبري رحمه الله في «تفسيره» (٦/ ٨٤) بعد أن ذكر الأقوال الشاذة في نزول الآية: وأولى الأقوال في وقت نزول الآية؛ القول الذي روي[٢١] عن عمر بن الخطاب ﵁ أنها نزلت يوم عرفة، يوم جمعة؛ لصحة سنده، ووَهْي أسانيد غيره. اهـ

٢- وقال الحافظ ابن الجوزي رحمه الله في «العلل المتناهية» (١/ ٢٢٧): ونزول الآية كان يوم عرفة بلا شك؛ وذكر ذلك في الصحيحين. اهـ

٣- وقال الحافظ الذهبي رحمه الله كما في «البداية والنهاية» (٧/ ٦٨١): ...والله؛ ما نزلت هذه الآية إلا يوم عرفة قبل غدير خم بأيام. اهـ

٤- وقال الإمام القرطبي رحمه الله في «تفسيره» (٦/ ٦١) بعد أن ذكر الأقوال في

٢١ هذه من صيغ التمريض، وذكرها هنا ليس بسديد؛ لأن الحديث كما تقدم في الصحيحين، وهما أصح الكتب الحديثية.

نزولها: قلت: القول الأول أصح: أنها نزلت في يوم جمعة، وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر، ورسول الله ﷺ واقف بعرفة على ناقته العضباء. اهـ

٥- وقال المفسر البغوي رحمه الله في «تفسيره» (٢/ ٥)، والكرمي في «الناسخ والمنسوخ» (١/ ٩٦): سورة المائدة مدنية كلها، إلا قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾؛ فقد نزلت بعرفة. اهـ

٦- وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ١٣-١٥): قد روى ابن مردويه من طريق أبي هارون العبدي (وهو كذاب)[٢٢] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنها نزلت على رسول الله ﷺ يوم غدير خم، حين قال لعلي: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**»، ثم رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه أنه اليوم الثامن عشر من ذي الحجة يعني مرجعه ﷺ من حجة الوداع، ولا يصح لا هذا، ولا هذا؛ بل الصواب الذي لا شك فيه، ولا مرية أنها أنزلت يوم عرفة، وكان يوم جمعة كما روى ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأول ملوك الإسلام معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، وسمرة بن جندب، وأرسله الشعبي، وقتادة بن دعامة، وشهر بن حوشب، وغير واحد من الأئمة والعلماء، واختاره ابن جرير الطبري

---

٢٢ عمارة بن جوين بجيم مصغر أبو هارون العبدي مشهور بكنيته، كذبه حماد بن زيد، وقال شعبة: لئن أقدم فتضرب عنقي؛ أحب إلي من أن أحدث عن أبي هارون. وقال أحمد: ليس بشيء. وقال ابن معين: ضعيف لا يصدق على حديثه. وقال النسائي: متروك. وقال ابن حبان: كان يروي عن أبي سعيد ماليس من حديثه. وقال الجوزجاني: كذاب مفتر. وقال: أبو علي صالح بن محمد: أكذب من فرعون. «ميزان الاعتدال».

رحمه الله. اهـ

٧- وقال الحافظ السيوطي رحمه الله في «الإتقان» (١/ ٦٠-٦١): وأخرج ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري ﷺ أنها نزلت يوم غدير خم، وأخرج مثله من حديث أبي هريرة ﷺ، وفيه أنه اليوم الثامن عشر من ذي الحجة مرجعه من حجة الوداع، وكلاهما لا يصح. اهـ

تنبيه:

ويَبعُد أن يكون المراد بذلك اليوم في الآية هو يوم الغدير؛ لأن الألف واللام في "اليوم" إنما هي عهدية حضورية، والمراد به يوم عرفة؛ كما في «الإتقان» (١/ ٤٣٩)، و«البرهان في علوم القرآن» (٤/ ٨٨).

الوجه الثاني:

أنه قد ورد في معنى الآية خمسة أقوال، وجميعها خلاف ما ادعته الرافضة:

١- فقال الحافظ ابن الجوزي رحمه الله في «زاد المسير» (٢/ ٢٨٧):

وفي معنى إكمال الدين خمسة أقوال:

أحدها: أنه إكمال فرائضه وحدوده، ولم ينزل بعد هذه الآية تحليل ولا تحريم، قاله ابن عباس ﷺ، والسدي؛ فعلى هذا يكون المعنى: اليوم أكملت لكم شرائع دينكم.

والثاني: أنه بنفي المشركين عن البيت فلم يحج معهم مشرك عامئذٍ، قاله سعيد ابن جبير، وقتادة. وقال الشعبي: كمال الدين هاهنا عزه وظهوره، وذل الشرك ودروسه، لا

تكامل الفرائض والسنن؛ لأنها لم تزل تنزل إلى أن قبض رسول الله ﷺ؛ فعلى هذا يكون المعنى: اليوم أكملت لكم نصر دينكم.

والثالث: أنه رفع النسخ عنه، وأما الفرائض فلم تزل تنزل عليه حتى قبض، روي عن ابن جبير أيضا.

والرابع: أنه زوال الخوف من العدو، والظهور عليهم، قاله الزجاج.

والخامس: أنه أمن هذه الشريعة من أن تنسخ بأخرى بعدها؛ كما نسخ بها ما تقدمها. اهـ

٢- وقال المفسر ابن جرير رحمه الله في «تفسيره» (٦/ ٧٩-٨٠) بعد ذكره الخلاف في تفسير الآية: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، أن يقال إن الله أخبر نبيه ﷺ والمؤمنين به أنه أكمل لهم يوم أنزل هذه الآية على نبيه ﷺ دينهم؛ بإفرادهم بالبلد الحرام، وإجلائه عنه المشركين حتى حجه المسلمون دونهم لا يخالطونهم المشركون.

فأما الفرائض والأحكام فإنه قد اختلف فيها؛ هل كانت أكملت ذلك اليوم، أم لا؟ فروي عن ابن عباس رضي الله عنه، والسدي ما ذكرنا عنهما قبل. وروي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن آخر آية نزلت من القرآن: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾، ولا يدفع ذو علم أن الوحي لم ينقطع عن رسول الله ﷺ إلى أن قبض، بل كان الوحي قبل وفاته أكثر ما كان تتابعا. فإذ كان ذلك كذلك، وكان قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ آخرها نزولا، وكان ذلك من الأحكام والفرائض كان معلوما أن معنى قوله: ﴿الْيَوْمَ

﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ على خلاف الوجه الذي تأوله من تأوله أعني كمال العبادات والأحكام والفرائض. اهـ

وكذلك ورد في معنى "إتمام النعمة" أقوال كلها على خلاف ما ادعته الرافضة:

١- قال الحافظ ابن الجوزي رحمه الله في «زاد المسير» (٢/ ٢٨٧-٢٨٨): وفي إتمام النعمة ثلاثة أقوال:

أحدها: منع المشركين من الحج معهم، قاله ابن عباس رضي الله عنه، وابن جبير، وقتادة.

والثاني: الهداية إلى الإيمان، قاله ابن زيد.

والثالث: الإظهار على العدو، قاله السدي. اهـ

٢- وقال المفسر ابن جرير رحمه الله في «تفسيره» (٦/ ٨١): القول في تأويل[٢٣] قوله تعالى: ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾: يعني جل ثناؤه بذلك: وأتممت نعمتي أيها المؤمنون بإظهاركم على عدوي، وعدوكم من المشركين، ونفيي إياهم عن بلادكم، وقطعي طمعهم من رجوعكم وعودكم إلى ما كنتم عليه من الشرك. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. اهـ وذكره عن ابن عباس رضي الله عنه، وقتادة.

---

٢٣ لفظ التأويل له عدة معان منها التفسير كما هو المشهور عند المتقدمين كابن جرير وغيره، وقد اشتهر التأويل عند المتأخرين بأنه التحريف وهو صرف اللفظ عن ظاهره، وليس مرادا هنا.

## ثانيا: دعوى الرافضة وجود نصوص في خلافة علي ﷺ:

ولا شك في بطلان هذه الدعوى، وأنها من كذبهم على الله، وعلى رسوله ﷺ؛ فإن رسول الله ﷺ لم ينص على الراجح على أحد من الصحابة رضي الله عنهم، وإنما أشار لخلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه إشارات قوية؛ جعلت الصحابة رضي الله عنهم يجمعون على مبايعته، ومن تلك الإشارات:

١- أنه ﷺ أمر أبا بكر الصديق رضي الله عنه أن يؤم الناس فترة مرض موته ﷺ كما في «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم».

٢- ومنها: أن النبي ﷺ خطب الناس قبل وفاته، وقال: «**لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا**»، وأمر بسد الأبواب كلها إلى المسجد إلا باب أبي بكر. كما في «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم» أيضاً.

٣- ومنها: أمره ﷺ لمن أراده بعد موته بالاتجاه إلى أبي بكر رضي الله عنه ففي «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم» عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: أتت امرأة النبي ﷺ؛ فأمرها أن ترجع إليه. قالت: أرأيت إن جئت ولم أجدك؟!. كأنها تقول الموت. قال ﷺ: «**إن لم تجديني فأتي أبا بكر**».

٤- ومنها: أنه ﷺ جعل أبا بكر الصديق رضي الله عنه أمير الحج في العام التاسع، ولما أرسل علي بن أبي طالب رضي الله عنه بسورة براءة جعله تحت إمرة الصديق رضي الله عنه كما هو معلوم في كتب السير والتواريخ.

فهذه وغيرها من الإشارات، والقرائن؛ جعلت الصحابة ﵃ يُجمعون على مبايعة أبي بكر الصديق، ويُقدِّمونه على غيره في «مسند أحمد» (٣٧٦٥)، و«سنن النسائي» (٢/ ٧٤): عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: لما قُبض رسول الله ﷺ قالت الأنصار: منَّا أمير، ومنكم أمير. فأتاهم عمر ﵁، فقال: يا معشر الأنصار؛ ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر أن يؤم الناس؟! فأيُّكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟! فقالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر.

قال الشيخ مقبل رحمه الله في «الجامع الصحيح» (٤/ ٢٣): هذا حديث حسن.

وعند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣/ ١٢) عن سالم بن عبيد الله ﵁: اجتمع المهاجرون يتشاورون، فقالوا: انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار ندخلهم معنا في الأمر، فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير. فقال عمر ﵁: من له مثل هذا: ﴿**إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**﴾ من هما؟! ثم بسط يده فبايعه، وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة. «الجامع الصحيح» (٤/ ٢٨)

ومما يؤكِّد عدم الاستخلاف قول عمر ﵁ في «صحيح البخاري» (٦/ ٢٦٣٨)، و«صحيح مسلم» (٣/ ١٤٥٤): إن أستخلف؛ فقد استخلف من هو خير مني: أبو بكر، وإن أترك؛ فقد ترك من هو خير مني.

### ومن كلام أهل العلم في بطلان دعوى استخلاف علي ﵁:

١- **قال الإمام القدوة سفيان الثوري رحمه الله** كما في «سنن أبي داود» (٤٦٣٠)

بسند صحيح: من زعم أن علياً ﷺ كان أحق بالولاية منهما؛ فقد خطأ أبا بكر، وعمر، والمهاجرين والأنصار، وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء.

٢- **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله** في «منهاج السنة» (٨/ ٢٥١): قد علم أهل العلم أن أوَّل ما ظهرت الشيعة الإمامية المدعية للنص؛ في أواخر أيام الخلفاء الراشدين، وافترى ذلك عبد الله بن سبأ. اهـ

٣- **وقال الإمام النووي رحمه الله** في «شرح مسلم»: وفي هذا الحديث دليل أن النبي ﷺ لم ينصَّ على خليفة؛ وهو إجماع أهل السنة وغيرهم.

قال القاضي: وخالف في ذلك بكر بن أخت عبد الواحد؛ فزعم أنه نَصَّ على أبي بكر ﷺ. وقال ابن راوندي: نَصَّ علي العباس، وقالت الشيعة والرافضة على علي ﷺ، وهذه دعاوى باطلة، وجسارة على الافتراء، ووقاحة في مكابرة الحس؛ وذلك لأن الصحابة ﷺ أجمعوا على اختيار أبي بكر ﷺ، وعلى تنفيذ عهده إلى عمر ﷺ، وعلى تنفيذ عهد عمر بالشورى، ولم يخالف في شيء من هذا أحدٌ، ولم يَدَّعِ عليٌّ، ولا العباس، ولا أبو بكر وصيةً في وقت من الأوقات، وقد اتفق عليٌّ، والعباس على جميع هذا من غير ضرورة مانعة من ذكر وصية لو كانت؛ فمن زعم أنه كان لأحد منهم وصية فقد نسب الأمة إلى اجتماعها على الخطأ، واستمرارها عليه. وكيف يحل لأحد من أهل القبلة أن ينسب الصحابة ﷺ إلى المواطأة على الباطل في كل هذه الأحوال؟!! ولو كان شيء لنقل؛ فإنه من الأمور المهمة. اهـ

٤- **وقال الطيبي رحمه الله** كما في «شرح المشاكاة»[٢٤] (١٢/ ٣٨٤٩): وأما ما تدعيه الشيعة من النص على عليٍّ رضي الله عنه، والوصية إليه فباطل، لا أصل له باتفاق المسلمين، وأول من كذَّبهم علي رضي الله عنه حين سُئل: هل عندكم شيء في القرآن؟ قال: ما عندي إلا ما في هذه الصحيفة.. الحديث[٢٥]، ولو كان عنده نصٌّ لذكره. اهـ

وقد تقدم بعض ما تزعمه الرافضة بأنها نصوص من القرآن في الخلافة، وبطلان دعواهم في ذلك.

**شبهتهم:**

وأما من جهة الأحاديث النبوية فعمدة أدلتهم حديث الموالاة: «**من كنت مولاه؛ فعلي مولاه**»، وقد لَفَّقوا زيادات منكرة، وكلمات مكذوبة، طعناً في الصحابة بدعوى أنهم خالفوا نصَّ النبي صلى الله عليه وسلم، حتى وقعوا في الطعن في علي بن أبي طالب صلى الله عليه وسلم بدعوى أنه لم يَقُم بالأمر كما ينبغي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

---

٢٤ مكتبة نزار مصطفى الباز.

٢٥ رواه البخاري (١/ ٣٥) باب كتابة العلم، ومواضع أخرى عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم كتاب؟ قال: لا إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة. قال قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر. وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٦٦١) باب حرم المدينة، ومواضع، وأخرجه مسلم رقم (١٣٧٠) عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: خطبنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: من زعم أن عندنا شيئا نقرأه إلا كتاب الله، وهذه الصحيفة؛ فقد كذب؛ فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم: «**المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا، أو آوى محدثا؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا**». واللفظ له.

## الجواب عن هذه الشبهة:

ولهم في الحديث أكثر من شبهةٍ؛ ومن أجل ذلك سنذكر رداً إجمالياً، ثم رداً تفصيلياً؛ ليتضح المراد:

## الرد على الشبهة جملةً من وجوه:

### الوجه الأول:

أن هذا اللفظ: «**من كنت مولاه؛ فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه**»؛ صحيح كما تقدم بيانه، ولكن ليس فيه ما يدل على إمامة علي رضي الله عنه لا من قريب، ولا من بعيد؛ لأن المراد بالحديث: ولاء المحبة، والنصرة كما سبق في فقه الحديث؛ فعُلم من ذلك أن المقصود من الحديث براءة ساحة علي رضي الله عنه مما نُسب إليه، وإعلام الناس أن ظاهر علي رضي الله عنه كباطنه، وفي ذلك فضيلة عظيمة لعليٍّ رضي الله عنه.

### الوجه الثاني:

أن دعوى الرافضة لا تُعرف عند أحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم؛ لا من الآل، ولا من غيرهم، ولو أن أحداً فهم ذلك من الحديث لأفصح به، وأظهره إما يوم السقيفة، أو في زمن خلافة أبي بكر رضي الله عنه، أو خلافة عمر رضي الله عنه، وعثمان رضي الله عنه؛ بل إن الإفصاح به: واجبٌ متعينٌ لا سيما على عليٍّ رضي الله عنه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٤٦٧): وبمثل ذلك عَلِمنا كذبَ من يدعى النصَّ على خلافة عليٍّ رضي الله عنه، أو غير ذلك مما تتوافر الهمم، والدواعي على نقله، ولم يُنقل. اهـ

## الوجه الثالث:

أن هذه الدعوى السقيمة يلزم منها مفاسد عظيمة، ولوازم خطيرة منها:

نسبة الأمة للاجتماع على الخطأ والضلالة، وهذا رد لقوله ﷺ: «**إن الله قد أجار أمتي أن تجتمع على ضلالة**».

رواه ابن أبي عاصم (١/ ٤١)، وحسَّنه الشيخ الألباني بمجموع الطرق في «الصحيحة» رقم (١٣٣١)

ومن المفاسد أيضاً الطعن والقدح في الصحابة رضي الله عنهم، لاسيما في عليٍّ رضي الله عنه؛ لأنه على زعمهم لا يخلو حاله من أحد أمرين:

١- إمَّا أنه رضي الله عنه لم يفهم من الحديث السابق فهمهم؛ فعندئذٍ نسبوه إلى الجهل، وإلى البلادة، وسوء الفهم عياذاً بالله.

٢- وإمَّا أنه رضي الله عنه فَهِم فهمهم ذلك، ولم يعمل به؛ وحينئذٍ نسبوه إما إلى الخيانة لوصية رسول الله ﷺ، وإما إلى الجبن والعجز، وإما إلى التَّقِيَّة والنفاق عياذاً بالله.

ولذلك كَفَّرَتْ فرقةٌ منهم علياً رضي الله عنه مع بقية الصحابة رضي الله عنهم؛ بحجة أن علياً رضي الله عنه خَذَلَ الحق، وخان الوصية، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٥/ ١٧٤): وهؤلاء أسخفُ مذهباً، وأفسدُ عقلاً من أن يُردَّ قولهم، أو يناظر..، ولا شك في كفر من قال هذا؛ لأن من كفَّر الأمة كلها، والصدر الأول فقد أبطل نقل الشريعة، وهدم الإسلام. اهـ

## الوجه الرابع:

أن أسعد الناس بدعوة رسول الله ﷺ في قوله: «**اللهم وال من والاه**» هم أهل السنة الذين يوالون علياً رضي الله عنه حق المولاة، ويحبونه الحبَّ الشرعي؛ فلا يتنقَّصونه رضي الله عنه كما فعلت النواصب، ولا يرفعونه فوق منزلته كما فعلت الروافض، وإنما يُنزلونه منزلته التي أنزله الله من غير إفراط ولا تفريط، ويقتدون به في محاربة الشرك والبدع، وفي الدعوة إلى التوحيد، والتمسك بالسنة.

كما أن أشقى الناس بدعوة رسول الله ﷺ في قوله: «**وعاد من عاداه**» هم الناصبة الذين يبغضونه حقاً، ويعادون طريقته، والذين غلوا فيه حتى أوصله بعضهم إلى منزلة الإله عياذا بالله.

وهاتان الطائفتان -الناصبة والرافضة- ضالتان، هالكتان بلاشك، قال فيهما علي ابن أبي طالب رضي الله عنه: لَيُحِبَنِّي قوم حتى يدخلوا النار فيَّ، وليبغضنني قوم يدخلوا النار في بغضي.

رواه ابن أبي عاصم في «السنة» رقم(٩٨٣)، (٩٨٦)، بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

وروى عنه رضي الله عنه برقم (٩٨٤) بإسناد حسن قوله: يَهلَك فيَّ اثنان مُفْرِطٌ في حبي، ومُفَرِّطٌ في بغضي.

۞ قال الشيخ العلامة الألباني رحمه الله في تعليقه على «السنة» لابن أبي عاصم

(٢/ ٤٧٧): واعلم أن هذه الأحاديث، والأربعة قبله؛ كلها موقوفة على عليٍّ ﵁، ولكنَّها في حكم المرفوع؛ لأنه من الغيب الذي لا يعرف بالرأي. اهـ

## الرد على الشبهة تفصيلاً:

وأما الرد التفصيلي على شبهة الحديث فيدور حول لفظة "مولى"؛ لأنها عمدة شبهتهم في هذا الحديث؛ فيزعمون: أن "المولى" عندهم بمعنى الأولى بالتصرف، وأولوية التصرف عين الإمامة؛ والرد على هذه الشبهة من وجوه:

### الوجه الأول:

أن لفظة "مولى" لها أكثر من معنى؛ ولا يُعرف المعنى المراد إلا بقرينة؛ وفي هذا الحديث قرائن تدلُّ على أن المراد بهذه اللفظة ولاء المحبة والنصرة.

### الوجه الثاني:

ولو سلَّمنا أن المراد بها "الأولى" كما أرادوا؛ فلا يلزم منها أولوية التصرف كما زعموا، بل يُحتمل أن يكون المراد: أولى بالمحبة، وأولى بالتعظيم، ونحو ذلك؛ وقد جاء "الأولى" في كلام لا يصح معه تقدير التصرف؛ كقوله تعالى: ﴿**إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ**﴾.

### الوجه الثالث:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٧/ ٢٣): وفي الجملة

فرق بين "الولي والمولى" ونحو ذلك؛ وبين "الوالي"؛ فباب الوِلاية التي هي ضد العداوة شيء، وباب الوَلاية التي هي الإمارة شيء، والحديث إنما هو في الأولى دون الثانية، والنبي ﷺ لم يقل: من كنت واليه فعلي واليه. وإنما اللفظ: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**». وأما كون المولى بمعنى الوالي؛ فهذا باطل؛ فإن الولاية تثبت من الطرفين؛ فإن المؤمنين أولياء الله، وهو مولاهم. اهـ وقد تقدم ذكره

## الوجه الرابع:

أن هنالك فرقا بين "الوَلاية" بالفتح، و "الوِلاية" بالكسر، وذلك من وجوه:

أولاً: أن لفظ "المولى" مشتركٌ وعليه فلا يُحدَّد المراد به إلا بقرينة السياق الواردة كما هو معلوم، قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث»: المولى: اسمٌ يقع على جَمَاعة كَثِيرة، فهو: الرَّب، والمَالِك، والسَّيْد، والمُنْعم، والمُعْتق، والنَّاصِر، والمُحِب، والتَّابع، والجَار، وابن العَمّ، والحَلِيف، والعَقِيد، والصِّهْر، والعَبْد، والمُعْتِق، والمُنْعم عليه، وأكثرها قد جاءت في الحديث؛ فيضاف كل واحدٍ إلى ما يقتضيه الحديث الوارد. اهـ

ثانياً: وقد صرَّح أهل اللغة كما تقدم بأن المراد بـ "المولى" في هذا الحديث إنما هو ولاء المحبة، والنصرة، وقد نقلنا كلامهم في فقه حديث الموالاة، ومن هذه القرائن أيضاً:

١- أن للحديث سبباً؛ وهو شكوى بعض الصحابة رضي الله عنهم كما تقدم.

٢- قوله ﷺ في آخر الحديث: «**اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه**»؛ فذكر "العداوة" في مقابل "المحبة" تُبيَّن وتعيَّن أن المراد بـ"المولى" إنما هو ولاء المحبة

والنصرة، وعندئذٍ يتضح أنه لا علاقة للحديث في الخلافة والتصرف، وعدمه، ولو كان المراد من "المولى" المتصرف في الأمور، أو الأولى بالتصرف لقال: اللهم وال من كان في تصرُّفه، وعاد من لم يكن كذلك. ولو كان المراد "الخلافة"؛ لأفصح ﷺ بذلك.

٣- بُعْدُ هذا المراد -التصرف في الأمور- تماماً عن عليٍّ رضي الله عنه نفسه؛ فلم يُنقل أنه رضي الله عنه فَهِمَ هذا المراد من الحديث، أو احتج به على أمر الخلافة؛ بل إنه ظل فترة خلافة أبي بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم مُطيعاً لهم، ومؤتمِراً بأمرهم، ومُعيناً لهم في خلافتهم، ومحباً موالياً لهم في حياتهم وبعد وفاتهم؛ وكان يفعل ذلك عن قناعة لا تَقِيَّةً، وجبناً كما تقدم، لأن القول بأنه سكت تقية كما تزعم الروافض؛ باطلٌ عريق في البطلان، وإن مقتضى ذلك إما ضعف في الدين، أو ضعف في الحال؛ والأول: باطل إجماعاً، والثاني: أيضا باطل لكثرة أنصاره، وشدَّة بأسه، وإنكاره للباطل، وعلى أهل الباطل.

وأيضا لم يفهم أحد من آل البيت ولاية الخلافة من هذا الحديث البتة؛ بل ثبت عنهم الإنكار لمن فَهِم هذا الفهم الباطل، وكذَّبوا قائله كما تقدم في قصة الحسن بن الحسن بن علي، وغيره.

### تنبيه:

وأما احتجاجهم بما ورد في صدر الحديث في بعض الطرق: «**ألست أولى بكم من أنفسكم**»، ووجه احتجاجهم أن عليا رضي الله عنه كذلك أولى بكل مؤمن من نفسه؛ وهذا باطل من وجوه:

أولاً: أن رسول الله ﷺ إنما صدَّر حديثه بذلك؛ ليكون أدعى للاستماع، والإجابة.

ثانيا: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٧/ ٣٢٤-٣٢٥):
كونه ﷺ أولى بهم من أنفسهم؛ فلا يثبت إلا من طرفه ﷺ، وكونه ﷺ أولى بكل مؤمن من نفسه من خصائص نبوته ﷺ، ولو قُدِّر أنه ﷺ نصَّ على خليفة من بعده، لم يكن ذلك موجباً أن يكون أولى بكل مؤمن من نفسه؛ كما انه لا يكون أزواجه أمهاتهم، ولو أُريد هذا المعنى لقال: من كنت أولى به من نفسه؛ فعليٌّ أولى به من نفسه. وهذا لم يقله ﷺ، ولم ينقله أحد، ومعناه باطل قطعاً؛ لأن كون النبي ﷺ أولى بكل مؤمن من نفسه أمر ثابت في حياته ومماته ﷺ، وخلافة علي رضي الله عنه لو قُدِّر وجودها؛ لم تكن إلا بعد موته ﷺ، ولم تكن في حياته، فلا يجوز أن يكون عليٌّ رضي الله عنه خليفة في زمنه فلا يكون حينئذ أولى بكل مؤمن من نفسه، بل ولا يكون مولى أحد من المؤمنين إذا أُريد به الخلافة.

وأما كون عليٍّ رضي الله عنه وغيره مولى كل مؤمن فهو وصف ثابت لعلي رضي الله عنه في حياة النبي ﷺ وبعد مماته ﷺ، وبعد ممات علي رضي الله عنه؛ فعليٌّ اليوم مولى كل مؤمن، وليس اليوم متولياً على الناس، وكذلك سائر المؤمنين بعضهم أولياء بعض أحياء وأمواتا. اهـ

ثالثا: ولو فرضنا كون "الأولى" في صدر الخبر بمعنى: الأولى بالتصرف؛ فيُحْتَمَلُ أن يكون ذلك لتنبيه المخاطبين بذلك الخطاب؛ ليتوجَّهوا إلى سماع كلامه ﷺ كمال التوجه، ويلتفتوا إليه غاية الالتفات، فيُقرِّر ما فيه من الإرشاد أتم تقرير، وذلك كما يقول الرجل لأبنائه في مقام الوعظ، والنصيحة: ألست أباكم؟! وإذا اعترفوا بذلك يأمرهم بما قصده منهم؛ ليقبلوا بحكم الأبوة والبنوة، ويعملوا على طبقها؛ فقوله ﷺ في

هذا المقام: «**ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم**»؟! مثل: ألست رسول الله تعالى إليكم؟! ألست نبيكم؟! ولا يمكن إجراء مثل ذلك فيما بعده ﷺ تحصيلاً للمناسبة. والله أعلم

## ثالثا: دعوى الرافضة عيدية يوم الغدير، وأنه أفضل من أعياد المسلمين:

ففي «الأمالي» (١٠٩ح٨) عن فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفي مرفوعاً: «**يوم غدير خم أفضل أعياد أمتي، وهو اليوم الذي أمرني الله بنصب أخي علي بن أبي طالب علما لأمتي؛ يهتدون به بعدي، وهو اليوم الذي أكمل الله فيه الدين، وأتم على أمتي فيه النعمة، ورضي لهم الإسلام ديناً**».

وقد جاء في «تفسير فرات بن إبراهيم الكوفي» أيضا في سورة المائدة عن جعفر ابن محمد الأزدي عن محمد البزاز عن فرات بن أحنف عن أبي عبد الله قال: قلت جعلت فداك؛ للمسلمين عيد أفضل من الفطر والأضحى، ويوم الجمعة، ويوم عرفة؟ قال: فقال لي نعم، أفضلها وأعظمها وأشرفها عند الله منزلة؛ هو اليوم الذي أكمل الله فيه الدين على نبيه محمد.. قال: قلت: وأي يوم هو؟ قال: فقال لي: إن أنبياء بني إسرائيل كانوا إذا أراد أحدهم أن يعقد الوصية والإمامة للوصي من بعده، ففعل ذلك جعلوا ذلك اليوم عيدا، وإنه اليوم الذي نصب فيه رسول الله ﷺ علياً للناس علماً. وفي «الكافي» نحوه.

## الرد على ذلك:

أولاً: أنه لم يثبت لهذا اليوم عيد أو أفضلية؛ لا في كتاب الله، ولا في سنة رسوله

ﷺ، بل إن ذلك من البدع المحدثة التي حرّمها الله ونهى عنها رسوله ﷺ، وأعياد المسلمين معلومة فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم النبي ﷺ المدينة، وكان لأهلها يومان يلعبون فيهما في الجاهلية -يوم النيروز ويوم المهرجان- فقال: «**قدمت المدينة، ولأهل المدينة يومان يلعبون فيهما في الجاهلية؛ وإن الله تعالى قد أبدلكم بهما خيراً منهما: يوم الفطر، ويوم النحر**». أخرجه الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم، وهو في «صحيح الجامع الصغير» رقم (٤٢٥٧).

وقال رسول الله ﷺ: «**يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب**». أخرجه أحمد، والحاكم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، وهو في «صحيح الجامع الصغير» رقم(٨٠٤٤).

وقال رسول الله ﷺ في يوم الجمعة: «**إن هذا اليوم جعله الله عيدا للمسلمين**». رواه ابن ماجة وغيره، وهو في «صحيح الجامع الصغير» رقم(٢٢٥٤).

وقال ﷺ في أفضليته: «**خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة**». رواه مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال رسول الله ﷺ: «**إن يوم الجمعة سيد الأيام، وأعظمها عند الله، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، وفيه خمس خلال: خلق الله فيه آدم، وأهبط الله فيه أدم إلى الأرض، وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئا إلا أعطاه إياه، ما لم يسأل حراما، وفيه تقوم الساعة، وما من ملك مقرب، ولا سماء، ولا أرض، ولا**

**رياح، ولا جبال، ولا بحر، إلا وهو يشفق من يوم الجمعة؛ أن تقوم فيه الساعة»**.

أخرجه أحمد، وابن ماجه، وهو في «صحيح الجامع الصغير» رقم(٢٢٧٥).

ثانياً: وأمّا ما ذكروه من الكذب عن الإمام جعفر الصادق رحمه الله فليس ببعيد؛ فقد كذبوا على الله؛ فادَّعوا آيات قرآنية كآية الولاية، وغيرها، وكذبوا على رسول الله ﷺ وافتروا أحاديث، وكتبا كاملة؛ فليس ببعيد أن يكذبوا على آل بيته؛ فإنه لا يُستكثر على الخبيث خبثه.

وجعفر الصادق[٢٦] رحمه الله خاصة لم يَسْلَم من كذبهم، وافترائهم، بل ما كُذِب على أحد من الآل بقدر ما كُذِب على جعفر، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «منهاج السنة» (٤/ ٥٤): بل كُذِبَ على جعفر الصادق أكثر مما كُذِبَ على مَن قبله، فالآفة وقعت من الكذابين عليه لا منه. اهـ

وقد نسبوا إليه أنواعاً من الأكاذيب، بل كتباً كاملة مملوءة بالزيغ والضلال، والكذب والزندقة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ١٨٣-١٨٤): ونحن نعلم من أحوال أمتنا أنه قد أُضيف إلى جعفر الصادق ما يعلم كل عالم بحال جعفر أن ذلك كذبٌ عليه؛ حتى نسب إليه: أحكام الحركات

---

٢٦ جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب؛ الإمام الصادق شيخ بني هاشم أبو عبد الله القرشي الهاشمي العلوي النبوي المدني (ثقة صدوق). وأمه هي أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وأمها هي أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، ولهذا كان يقول: "ولدني أبو بكر الصديق مرتين". وكان يغضب من الرافضة، ويمقتهم إذا علم أنهم يتعرضون لجده أبي بكر ظاهرا وباطنا، هذا لا ريب فيه، ولكن الرافضة قوم جهلة قد هوى بهم الهوى في الهاوية فبعدا لهم. «سير أعلام النبلاء».

السفلية؛ كاختلاج الأعضاء، وجواذب الجو من الرعد، والبرق، والهالة، وقوس الله الذي يقال له: قوس قزح، وأمثال ذلك.

والعلماء يعلمون أنه بريء رحمه الله من ذلك كلِّه، وكذلك يُنسب إليه: الجدول؛ الذي تبنى عليه الضلال طائفة من الرافضة، وهو كذب مفتعل عليه افتعله عليه عبد الله بن معاوية أحد المشهورين بالكذب، وكذلك أضيف إليه: كتاب «الجفر»، و«البطاقة»، و«الهتف»، وكلُّ ذلك كذب عليه باتفاق أهل العلم به؛ حتى أُضيف إليه «رسائل إخوان الصفا»، وهذا في غاية الجهل؛ فإن هذه الرسائل إنما وُضِعَتْ بعد موته بأكثر من مائتي سنة؛ فإنه توفي سنة ثمان وأربعين ومائة، وهذه الرسائل وضعت في دولة بني بُوَيْه في أثناء المائة الرابعة في أوائل دولة بني عبيد الذين بنو القاهرة، وضعها جماعة وزعموا أنهم جمعوا بها بين الشريعة، والفلسفة فَضَلُّوا، وأضلوا.

وأصحاب جعفر الصادق رحمه الله الذين أخذوا عنه العلم؛ كمالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وأمثالهما من الأئمة أئمة الإسلام بَرَاءٌ من هذه الأكاذيب.

وكذلك كثير مما يذكره الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب «حقائق التفسير» عن جعفر؛ من الكذب الذي لا يشك في كذبه أحد من أهل المعرفة بذلك، وكذلك كثير من المذاهب الباطلة التي تحكيها عنه الرافضة وهي من أبين الكذب عليه؛ و ليس في فرق الأمة أكثر كذباً، واختلاقاً من الرافضة. اهـ وبنحوه في «منهاج السنة» (٤/ ٥٤-٥٥).

## رابعا: دعوى الرافضة تخصيص يوم الغدير ببعض العبادات:

ومن أمثلة ذلك التخصيص المبتدع:

١- يخصُّون ليلة الغدير بدعاء معين؛ ففي كتابهم «ضياء الصالحين»[٢٧] للجوهرجي، قال في (ص١٣٥): عمل ليلة الغدير: في عمدة الزائر نقلا عن كتب الدعوات، أن هذا الدعاء منسوب إلى ليلة الغدير، وهو: (ثم ذكر أدعية مملوءةً بالشَّطَحَات والزيغ والضلال).

٢- يخصُّون يوم الغدير بالصيام؛ ففي كتاب «الخصال» لشيخهم الصدوق (٢٦٤ح١٤٥) الأمر بصيام يوم الغدير، وفي كتاب «الكافي» للكُليني -وهو عندهم بمنزلة البخاري عند المسلمين- الترغيب في صوم يوم الغدير (١: ٣٠٣)، (٤: ١٤٨ح١باب: صيام الترغيب). ط. دار الكتب الإسلامية. وكذلك في «المصباح» لشيخهم الطوسي (٦٨٠)، و«الإقبال» لابن طاوس (٤٦١، ٤٧٤).

٣- يخصُّون يوم الغدير أيضاً بالزيارة لبعض القبور؛ ففي كتاب «ضياء الصالحين»

---

٢٧ «ضياء الصالحين في الأدعية، والأعمال، والصلوات، والزيارات» للحاج محمد صالح الجوهرجي؛ وهو أولى بأن يسمى بـ «ضياع الصالحين، وظلمة الكادحين»؛ فهو كغيره من كتب الزيغ والضلال، ففيه أذكار، وصلوات، وزيارات مبتدعة، وبه العديد من الزندقة، والطلاسم والشعوذة؛ ففي (ص٢٩٦): طلسم يوم السبت، وطلاسم بقية الأيام في هذه الصفحات على التوالي: (ص٢٧٩)، (ص٢٨٩)، (ص٢٩٩)، (ص٣٠٧)، (ص٣١٧)، (ص٣٣٦). طبعة دار التيار الجديد. بيروت. لبنان

وأما في (ص٥٣١) ففيها صورة يدوية تمثل المباهلة؛ وفي يسارها مجموعة من النصارى ومعهم الصليب، وفي يمينها رجل عريض على يساره ابن، وعن يمينه ابن آخر مع رجل وامرأة، وكـأنهم يريدون بذلك رسول الله ﷺ، والحسن، والحسين، وعلي، وفاطمة، ثم كتب حول هذه الصورة: آية المباهلة.

(ص١٥٧) زيارة يوم الغدير، ونقله عن «عمدة الزائر» للكاظمي، وذكر دعاءً كسابقه.

٤- يخصُّون يوم الغدير بصلاة ركعتين؛ في الأولى الفاتحة، و﴿**قل هو الله أحد**﴾ عشر مرات، وفي الثانية الفاتحة، و﴿**إنا أنزلناه في ليلة القدر**﴾ عشر مرات، ثم يدعون بدعاءٍ خاصٍ. «المصباح»، «ضياء الصالحين»

## الرد على ذلك:

ومعلوم أن تخصيص العبادة -من صيام، أو صلاة، أو دعاء ونحوه- في وقت معين، أو مكان معين بدون دليل شرعي محرم في دين الله، وبدعة من البدع المنكرة الشنيعة.

❁ وقال الإمام الشوكاني رحمه الله في كتابه «وَبْل الغَمام على شِفاء الأُوام» (١/ ٥١٧-٥١٨)[٢٨] في الرد على من قال باستحباب صوم يوم الغدير:

اعلم أن الاستحباب حكمٌ شرعيٌ؛ لا يحل القول به إلا بدليل شرعي، وليس هاهنا شيء من ذلك؛ يعرف هذا من له أدنى إلمام بعلم الأدلة، وكونه قال به فلان أو فلان؛ فهذا شيء لم يتعبد الله به أحداً من خلقه، وكونه يوماً ثبت فيه لعلي كرم الله وجهه[٢٩] تلك الفضيلة؛ لا يستلزم استحباب صومه، ولو كان الأمر كذلك كل يوم من الأيام التي تثبت فيه الفضيلة لفرد من أفراد المسلمين.. اهـ

---

٢٨ مكتبة ابن تيمية.

٢٩ الأولى أن يقال: "ﷺ"؛ كما يقال في سائر الصحابة رضي الله عنهم، وفيهم من هو خير منه ﷺ؛ لقوله تعالى: {**رضي الله عنهم ورضوا عنه**}.

**تنبيه:**

وأما ما رواه الخطيب البغدادي في «تاريخ مدينة السلام» (٩/ ٢٢٢)ط. تحقيق بشار عواد، فقال: حدثنا أبو نصر حبشون بن موسى بن أيوب الخلال حدثنا علي بن سعيد الرملي حدثنا ضمرة بن ربيعة القرشي عن ابن شوذب عن مطر الوراق عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة ﵁ قال: من صام يوم ثمان عشرة من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدير خم لما أخذ النبي ﷺ بيد علي بن أبي طالب، فقال: «**ألست ولي المؤمنين**»؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**». فقال عمر بن الخطاب ﵁: بخ بخ لك يا بن أبي طالب؛ أصبحت مولاي، ومولى كل مسلم. فأنزل الله: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾، ومن صام يوم سبعة وعشرين من رجب كتب له صيام ستين شهرا، وهو أول يوم نزل جبريل على محمد ﷺ بالرسالة.

قلت: وهذا الحديث منكر؛ لا يصح سنداً، ولا يستقيم متناً:

۞ فأما من حيث السند: فقد تفرد به: شهر بن حوشب، وهو ضعيف كثير الإرسال، وقد عنعنه، وتفرد بالرواية عنه: مطر الوراق، ضعفه أبو حاتم، وأحمد، ويحي بن معين. وقال النسائي: ليس بالقوي.

وذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٢٢٧)، وقال: لا يجوز الاحتجاج به، وعلي بن سعيد الرملي ومن فوقه إلى أبي هريرة ضعفاء. اهـ

۞ وأمَّا من حيث المتن، فإنه منكر:

**قال الحافظ ابن كثير رحمه الله** في «البداية والنهاية» (٧/ ٦٨٠): حديثٌ منكرٌ جداً بل كذب؛ لمخالفته لما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بها كما قدمنا.

وكذا قوله: إن صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجة، وهو يوم غدير خم يعدل صيام ستين شهراً. لا يصح؛ لأنه قد ثبت ما معناه في الصحيح أن صيام شهر رمضان بعشرة أشهر، فكيف يكون صيام يومٍ واحدٍ يعدل ستين شهراً؟! هذا باطل.

وقد قال شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي رحمه الله بعد إيراده هذا الحديث: هذا حديث منكر جداً، قال: ويُروى هذا الحديث من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومالك بن الحويرث، وأنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم رضي الله عنهم بأسانيد واهية. قال: وصدرُ الحديث (من كنت مولاه فعلي مولاه) متواتر أتيقن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله، وأما: «**اللهم وال من والاه**» فزيادة قوية. وأما هذا الصيام فليس بصحيح، ولا والله ما نزلت هذه الآية إلا يوم عرفة قبل غدير خم، والله تعالى أعلم. اهـ

**قلت**: وأما بالنسبة لأحاديث شهر رجب جملة؛ فقد قال الحافظ ابن حجر في «تبيين العجب بما ورد في شهر رجب» (ص٢٣): لم يرد في فضل شهر رجب، ولا في صيامه، ولا في صيام شيء منه معين، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه، حديث صحيح يصلح للحجية. اهـ

**تنبيه:**

❁ قال الإمام الشوكاني رحمه الله في «وَبْل الغمام على شِفاء الأُوام» (١/ ٥١٨):

وما ذكره أبو مضر من أنه يستحب صوم يوم الغدير عند سائر العترة؛ فقد صان الله عترة نبيه ﷺ عن الإجماع على ما ليس له أصل في الشريعة الطاهرة، ومن أحب أن يعرف مذاهبهم فعليه بمؤلفاتهم؛ ففيها ما ينبه على عظيم مقدارهم، والله المستعان. اهـ

## خامسا: احتفال الرافضة بيوم الغدير:

والاحتفال بالغدير إنما هو بدعة شنيعة منكرة كما صرَّح بذلك أهل العلم كالإمام ابن كثير في «البداية والنهاية» (٦/ ١١/ ٢٤٣)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء السراط المستقيم» (ص٢٩٣)

## أول من ابتدع الاحتفال بالغدير:

فلم يكن الاحتفال بالغدير على عهد رسول الله ﷺ، ولا على عهد أحد من الصحابة رضي الله عنهم لا من الآل، ولا من غيرهم؛ وأول من ابتدعه، وأظهره على الملأ هو: أبو الحسن أحمد بن بويه الديلمي، الذي أظهر الرفض[٣٠]، ويقال له معز الدولة وكان ذلك في سنة (٣٥٢)هـ ببغداد، كما هو معلوم في كتب السير، والتواريخ.

---

٣٠ ثم ذكر عنه ابن كثير في «البداية والنهاية»: إنه لما أحس بالموت أظهر التوبة، وأناب إلى الله، ورد كثيرا من المظالم، وتصدق بكثير من ماله، وأعتق طائفة كثيرة من مماليكه، وقد اجتمع ببعض العلماء فكلمه في السنة، وأخبره أن عليا زوج ابنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب، فقال: والله ما سمت بهذا قط. ورجع إلى السنة ومتابعتها.

وأول من ابتدعه في بلاد اليمن هو الجارودي الإمامي الرافضي: أحمد بن الحسن ابن الإمام القاسم بن محمد الملقب بالإمام المهدي، وكان ذلك سنة (١٠٧٣)هـ، ومن كلام العلماء في ذلك:

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٢٩٣-٢٩٤)ط. مؤسسة علوم القرآن:

اتخاذ هذا اليوم عيداً؛ محدثٌ لا أصل له؛ فلم يكن في السلف لا من أهل البيت، ولا من غيرهم من اتخذ ذلك اليوم عيداً حتى يحدُث فيه أعمالاً؛ إذ الأعياد شريعة من الشرائع فيجب فيها الاتباع لا الابتداع، وللنبي ﷺ عهودٌ، ووقائع متعددة مثل: يوم بدر، وحنين، والخندق، وفتح مكة، ووقت هجرته، ودخوله المدينة، وخطبٌ له متعددة يذكر فيها قواعد الدين؛ ثم لم يتخذ مثال تلك الأيام أعيادا، وإنما يفعل مثل هذا: النصارى الذين يتخذون أمثال أيام حوادث عيسى أعياداً، أو اليهود. اهـ

٢- وقال المقريزي رحمه الله في كتابه «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» (٢/ ٢٢٢)ط. نوادر الإحياء:

عيد الغدير لم يكن عيداً مشروعاً، ولا عمله أحد من سالف الأمة المقتدى بهم، وأول ما عرِف في الإسلام أيام معز الدولة أحمد[٣١] بن بويه؛ فإنه أحدثه سنة ٣٥٢هـ،

---

٣١ في الأصل "علي بن بويه" والصواب ما أثبتناه، ومما يؤكد ذلك أن "علي بن بويه" توفي في سنة (٣٣٨) هـ بشيراز كما في "البداية والنهاية".

فاتخذه الشيعة من حينئذ عيداً. اهـ

٣- وقال ابن الأثير رحمه الله في كتابه «الكامل في التاريخ» (٧/ ٧-٨)ط. دار الكتاب العربي:

وفيها (سنة٣٥٢هـ) في ثامن عشر ذي الحجة أمر معز الدولة بإظهار الزينة في البلد، وأشعلت النيران بمجلس الشرطة، وأظهر الفرح، وفتحت الأسواق بالليل كما يفعل في ليالي الأعياد؛ فعل ذلك فرحاً بعيد الغدير، وضربت الدبادب والبوقات، وكان يوما مشهوداً. اهـ

٤- وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في كتابه «تاريخ الإسلام» (٢٦/ ١٢)ط. دار الكتاب العربي:

وفي ثامن عشر ذي الحجة عُمل عيد الغدير، وضُربت الدبادب، وأصبح الناس إلى مقابر قريش للصلاة هناك، وإلى مشهد الشيعة. اهـ

٥- وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في كتابه «البداية والنهاية» (٦/ ١١/ ٢٤٣)ط. مكتبة المعارف:

في عاشر المحرم من هذه السنة (٣٥٢هـ) أمر معز الدولة بن بويه -قبحه الله- أن تُغلق الأسواق، وأن يلبس النساء المسوح من الشعر، وأن يُخْرَجْنَ في الأسواق حاسرات عن وجوههن، ناشرات شعورهن، يَلْطِمْنَ وجوههن؛ يَنُحْنَ على الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وفي ثامن عشر ذي الحجة منها أمر معز الدولة بن بويه بإظهار الزينة في بغداد، وأن تُفْتَحَ الأسواق بالليل كما في الأعياد، وأن تُضْرَبَ الدبادب والبوقات، وأن تشعل النيران في أبواب الأمراء، وعند الشرط؛ فرحاً بعيد الغدير، فكان وقتا عجيبا مشهودا، وبدعة شنيعة منكرة. اهـ

۞ وأمَّا أوَّل من ابتدع الاحتفال بالغدير في بلاد اليمن؛ فهو الجارودي الإمامي الرافضي[٣٢] أحمد بن الحسن بن القاسم بن محمد الملقب بالمهدي؛ في النصف الثاني من القرن الحادي عشر الهجري، وقد أنكر عليه بعض أئمة آل القاسم العدول في زمانه إنكاراً شديداً.

قال يحيى بن الحسين بن القاسم بن محمد الحسني الصنعاني أحد أكابر أئمة آل القاسم في كتابه «بهجة الزمن»[٣٣] في ترجمة أحمد بن الحسن بن الإمام القاسم:

وهو أول من احتفل بشعار الغدير؛ برفع الأعلام والألوية في (١٨) من ذي الحجة سنة (١٠٧٣هـ) ، وسار بهذا الموكب إلى حبور[٣٤] حيث كان الإمام المتوكل إسماعيل، فارتفع للشيعة شنار، وقد اقتدى به المتوكل، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها، ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة. اهـ

---

٣٢ قال عنه صاحب كتاب «بهجة الزمن»: بل روي عنه عقيدة الجارودية، بل عقيدة الإمامية، بل عقيدة الرافضة فاشتبهت. اهـ

٣٣ «بهجة الزمن» في أخبار (١٠٩٢ هـ). وانظر ترجمته في «بغية المرتاد»، «طبق الحلوى»، «البدر الطالع». «هجر العلم ومعاقله» (ص١٥٥٩).

٣٤ حَبُور: بلدة مشهورة من ناحية ظليمة، فيها مركز الناحية. «مجموع بلدان اليمن وقبائلها» (١/ ٢٧٧) للقاضي محمد بن أحمد الحجري اليمني.

## شبهة وجوابها:

فإن قال قائل منهم: إنما نقيم هذا الاحتفال عادة؛ لا عبادة.

فالجواب، والله الموفق للصواب: هذا القول لا يسوغ جواز الاحتفال بالغدير؛ للأمور التالية:

١- أن هذه العادة فيها تشبه بأعداء الله المقبوحين؛ إذ لم يُعلم هذا الاحتفال إلا عن طريقهم كما تقدم، وقد حرَّم علينا نبينا ﷺ، وحذَّرنا من التشبه بهم فقال: «**من تشبه بقوم؛ فهو منهم**». رواه أحمد (٤٨٦٤)، وأبو داود (٤٠٣١) عن عبد الله بن عمر ﷺ، والتحذير من التشبه بهم؛ يستلزم الأمر بمخالفتهم.

وكذلك حرَّم الله علينا الخوض فيما يخوضون فيه، فقال تعالى: ﴿**كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ**﴾ [التوبة: ٦٩]، وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ**﴾[الأنعام: ١٥٩].

فقوله تعالى: ﴿**لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ**﴾؛ يقتضي البراءة منهم في كل شيء، فمن تابعهم في شيء؛ كان شبيهاً لهم في ذلك الشيء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٤٦-٤٧): وإذا كان الله تعالى قد برأ نبيه منهم من جميع أمورهم؛ فمن كان مُتَّبِعاً لنبيه ﷺ حقيقة؛ كان مُتَبَرِّئا منهم كتبرؤ النبي ﷺ منهم، ومن

كان موافقاً لهم؛ كان مخالفا للنبي ﷺ بقدر موافقته لهم. اهـ

٢- ثم إن العادات إذا عُلِمَ مخالفتها للشرع؛ وجب تركها، وحَرُمَ البقاء عليها، وقد ندَّد النبي ﷺ بمن يستمر على عادة جاء الشرع بذمها ففي «صحيح مسلم» (٩٣٤) عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «**أربع في أمتي مِن أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة**».

٣- ثم إن الواقع يُكَذِّب زعمهم بأن الاحتفال عادة؛ وكيف يكون كذلك وهم يَدَّعُون أن الرصاصة المرمية فيه بحسنة؟! وكيف يكون عادة وهم يَدَّعُون أيضا أنه يوم تولية علي رضي الله عنه للخلافة، وأن من لم يحتفل به فقد أزرى بأمير المؤمنين علي رضي الله عنه؟!.

وأما مكابرة بعضهم، وقولهم إنما هو يوم احتفال وفرحة، وترحيب وسلام بين الناس؛ لتوديع أيام العيد والانتشار في الأعمال والمصالح، ويسمونه بـ"عاشر ناشر".

فهؤلاء إمَّا أنهم لا يعرفون حقيقة هذا الاحتفال، وإما أنهم يحاولون إنكار الشمس في رائعة النهار؛ وإذا كان الأمر كما يقولون؛

❁ فلماذا الحوادث الأليمة في كل عام بسبب هذا الاحتفال، لا سيما في بلاد صعدة؟ وأي سلام ينتهي بسفك الدماء؟! وأي ترحيب وفرحة تنتهي بحمل جثث الموتى، وإسعاف الجرحى؟!!

❁ ولماذا يُمَثَّل جبل "المخروق" بـ "صعدة " في هذا اليوم بالصحابي الجليل معاوية رضي الله عنه؟ ولماذا تجعل الأهداف في بعض المناطق بأسماء بعض الصحابة رضي الله عنهم؟!

❁ ولماذا خِطاباتهم في فضائل علي رضي الله عنه خاصة، وأكثر ما يروجونه مكذوب؟!

❁ ولماذا التذكير بخلافته رضي الله عنه في هذا اليوم بالذات؟ ولماذا منشورات الشيعة في هذا الاحتفال باسم "ولاية علي"؟!

❁ بل لماذا ألَّف الأميني الزائغ[٣٥] اثني عشر مجلداً أسماه «كتاب الغدير»؟! ولماذا يُثني بولس سلامة المسيحي الكافر[٣٦] على ذلك الكتاب؟

❁ بل ولماذا ألف بولس سلامة المسيحي الكافر كتاباً في الغدير[٣٧]؟!

فإنها لاتعمى الأبصار، ولكن تعمى القلوب التي في الصدور.

ومن جهةٍ أخرى أنه لم يثبت عن نبينا محمد ﷺ، ولا عن أحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم لا من الآل ولا من غيرهم أنهم كانوا يجتمعون في عاشر عيد الأضحى لِيُوَدِّعُوا أيام العيد، فضلا عما يحدثه الشيعة في هذا اليوم من الأعمال القبيحة، والمنكرات الشنيعة.

## سادساً: دعوى الرافضة أن من قُتل في هذا الاحتفال فهو شهيد:

وهذا أيضا من الكذب على الله، وعلى رسوله ﷺ، وهو أيضاً من الطعن في

---

٣٥ عبد الحسين الأميني النجفي الإمامي: من كبار الشيعة الإمامية، وهو في كتابه المذكور يروي أخبارا منكرة تفوح منها رائحة الكذب، ومع ذلك يجعلها هي الأصل في حديث الغدير، ويخطئ على ضوئها كبار علماء الأمة في الحديث كالبخاري، وابن كثير، والطبري، والبغوي، والبيهقي رحمهم الله، ويقذف أيضا الرواة بالضعف بغير دليل.

٣٦ وقد صدر الأميني المخذول المجلد السابع من كتابه بتقريظ هذا الكافر مفتخرا!

٣٧ قال الشيخ مقبل رحمه الله في كتابه «رياض الجنة» (ص١٩٦): فما أشبه بولس سلامة صاحب الكتاب بـ"بولس اليهودي" الذي زعم أنه دخل في النصرانية، وكان ذلك منه مكيدة ليفسد على النصارى دينهم. وهكذا فعل بولس سلامة، ولكن غلاة الشيعة لا يعقلون، وليتهم عرضوا دعوى بولس سلامة في أنه يحب عليا رضي الله عنه على قول الله سبحانه وتعالى: **{ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم}** الآية؛ ليتضح لهم كذبه، والله المستعان. اهـ

الشريعة المحكمة، لانتفاء المستند الشرعي، وقد ثبتت الشهادة في الشريعة المحكمة لأصناف كثير وليس منهم ولا من ضمنهم ضحية الاحتفال بيوم الغدير؛ ففي حديث أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما تعدون الشهيد فيكم**»؟ قالوا: يا رسول الله، من قتل في سبيل الله فهو شهيد. قال: «**إن شهداء أمتي إذا لقليل**». قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: «**من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في الطاعون فهو شهيد، ومن مات في البطن فهو شهيد، والغريق شهيد**». رواه مسلم[٣٨]

وفي حديث أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله**». متفق عليه[٣٩]

وفي حديث أبي مالك الأشعري ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ: «**من فصل**[٤٠] **في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد، أو وقصه فرسه أو بعيره، أو لدغته هامته، أو مات على فراشه بأي حتف شاء الله فإنه شهيد، وإن له الجنة**». رواه أبو داود[٤١]

وفي حديث أنس بن مالك ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطاعون شهادة لكل مسلم**». رواه البخاري[٤٢]

---

٣٨ أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣/ ١٥٢١).

٣٩ أخرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ٢٣٣، ٣/ ١٠٤١)، ومسلم (٣/ ١٥٢١)

٤٠ أي: خرج.

٤١ أخرجه أبو داود (٣/ ٩)، والحاكم (٢/ ٨٨) وصححه، وتعقبه الألباني بقوله: وإنما هو حسن. اهـ «أحكام الجنائز» وانظر «صحيح الجامع الصغير» (٦٢٨٩)

٤٢ أخرج البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٠٤١)

وفي حديث جابر بن عتيك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغرق شهيد، وصاحب ذات الجنب**[٤٣] **شهيد، والمبطون شهيد، والحرق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع**[٤٤] **شهيدة**». رواه مالك[٤٥]

وفي حديث عبادة بن الصامت ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**قتل المسلم شهادة، والطاعون شهادة، والمرأة يقتلها ولدها جمعاء**[٤٦] **شهادة**». رواه أحمد[٤٧]

وفي حديث راشد بن حبيش ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**القتل في سبيل الله شهادة، والطاعون شهادة، والغرق**[٤٨] **شهادة، والبطن شهادة، والسِّل، النفساء يجرها ولدها بسررها إلى الجنة**». رواه أحمد[٤٩].

وفي حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قتل**

---

٤٣ هو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع.

٤٤ أي: أنها ماتت بشيء مجموع فيها غير منفصل عنها. «النهاية».

٤٥ أخرجه مالك (١/ ٢٣٣)، وأبو داود (٣/ ١٨٨)، والنسائي (١/ ٦٠٦، ٤/ ٣٦٣)، وابن ماجه (٢/ ٩٣٧)، والحاكم (١/ ٥٠٣)، وأحمد (٥/ ٤٤٦)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي. وقال الشيخ الألباني: ولست أشك في صحته؛ لأن شواهده كثيرة...اهـ «أحكام الجنائز».

٤٦ أي: تموت وفي بطنها ولدها. «النهاية».

٤٧ أخرجه أحمد (٤/ ٢٠١، ٥/ ٣١٣، ٣٢٣)، وقال الشيخ الألباني: إسناده صحيح. «أحكام الجنائز».

٤٨ بفتحتين، وكذا "الحرق" كما في «حاشية المسند» للسندي.

٤٩ رواه أحمد (٣/ ٤٨٩) «صحيح الجامع الصغير» (٤٣١٥)، ورواه الطبراني في «الأوسط» (٢/ ٥٩) بنحوه من حديث سلمان الفارسي ﷺ، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: وفيه مندل بن علي، وفيه كلام كثير، وقد وُثِّق. وقال الشيخ الألباني: لكن يشهد له حديث راشد بن حبيش، فقد زاد فيه أحمد في رواية له: «**والسل**»، ورجاله موثوقون، وحسنه المنذري كما سبق، وله شاهد آخر في «المجمع». «أحكام الجنائز»

دون ماله، (وفي رواية: من أريد ماله بغير حق فقاتل، فقتل)؛ فهو شهيد». أخرجه السبعة[٥٠]

وفي حديث سعيد بن زيد ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد**». رواه أحمد.[٥١]

وفي حديث سويد بن مقرن ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قتل دون مظلمته**[٥٢] **فهو شهيد**». رواه النسائي[٥٣].

قلت: وبعد هذه الأدلة الشرعية في بيان الشهداء عند الله تعالى؛ يتضح لكل ذي لب وعقل مدى جهل وكذب الملبسين.

## سابعا: دعوى الرافضة أن الرصاصة المرمية في هذا الاحتفال بحسنة:

وهذا من شدة الجهل والكذب المفضوح؛ فإن الله تعالى لا يأمر بالفحشاء، ولا

---

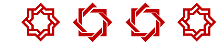
٥٠ أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٨٧٧)، ومسلم (١/ ١٢٤)، النسائي (٢/ ٣٠٨، ٣٠٩)، والترمذي (٤/ ٢٤، ٢٩)، أحمد (٢/ ١٦٣، ٢٠٦، ٢١٦، ٢٢١، ٢٢٣) بالرواية الأولى، وأبو داود (٤/ ٢٤٦)، والنسائي (٢/ ٣٠٩)، والترمذي (٤/ ٢٩) وصححه، وابن ماجه (٢/ ٨٦٢)، وأحمد (٢/ ١٩٣، ١٩٤) كلهم بالرواية الثانية.

٥١ أحمد (١/ ١٩٠)، وأخرجه أبو داود (٤/ ٢٦٤)، والنسائي (٢/ ٣١٠)، والترمذي (٤/ ٣٠)، وصححه، وقال الألباني: وسنده صحيح.

٥٢ قال الشيخ الألباني: و هذا بإطلاقه يشمل الأنواع الأربعة المذكورة في الحديث الأول و غيرها.

٥٣ أخرجه النسائي (٢/ ٣١٠، ٣١١)، وقال الشيخ الألباني: وأحمد من حديث ابن عباس ﵄. وإسناده صحيح إن سلم من الانقطاع بين سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، و ابن عباس، لكن أحد الطريقين تقوي الأخرى، وفي الأولى من لم يوثقه غير ابن حبان. «أحكام الجنائز»، وانظر «صحيح الجامع الصغير» (٦٣٢٣).

يُثيب عليها؛ ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، وإن الله لم يجعل الله الحسنات، ومضاعفة الأجور إلا للأعمال الصالحة والطاعات، لا للذنوب والمعاصي والبدع والضلالات؛ فقال تعالى: ﴿مثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢٦١]، وقال تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[البقرة: ٢٤٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾[الحديد: ١٨].



# الباب الثالث

## مفاسد وأضرار بدعة

## الاحتفال بيوم الغدير

ثم اعلم أخي الكريم أن المتواتر عند الخاص والعام؛ حدوث كثير من المخالفات الشرعية في هذا الاحتفال المبتدع، وهي تختلف من بلد إلى آخر بحسب انتشار الجهل، وتلبيس أهل الزيغ والضلال، وإليك بعضها جملة:

أولاً: الكذب على الله تعالى، وعلى رسوله ﷺ، وعلى الصحابة رضي الله عنهم.

ثانياً: بثُّ عقيدة اليهودي عبد الله بن سبأ قبحه الله.

ثالثاً: الغلو في علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

رابعاً: الاتجاه إلى بعض القبور، وما يخالط ذلك من المخالفات الشرعية مثل:

١- الطواف حول بعض القبور.

٢- الصلاة عندها.

٣- التمسح بأتربتها.

٤- الاستغاثة بأصحابها.

٥- النذر لها.

خامساً: الطعن في الصحابة رضي الله عنهم، بصور منها:

١- توجيه السبُّ لهم، واللعن لبعضهم.

٢- الطعن والتشكيك في إمامة الخليفتين الراشدين: أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

٣- تمثيل بعض الصحابة رضي الله عنهم بأهداف للرماية.

سادساً: رماية الرصاص بكميات كبيرة، وأعدادٍ رهيبة، وما ينجم عن ذلك من المفاسد العظيمة والأضرار الوخيمة مثل:

١- الإخلال بالأمن؛ ببثِّ الرعب، ونشر الخوف في المجتمع.

٢- كثرة الضحايا من القتلى والجرحى في كل عام.

٣- فتح باب الاغتيال، وقتل العمد.

٤- تبنِّي المعتقدات الزائغة، كما سيأتي بيانه.

سابعاً: إثارة النعرات الجاهلية، والعصبية القبلية، وما ينجم عن ذلك من الأحقاد والضغائن، والفرقة والتدابر، والقتل والتناحر.

ثامناً: المشي على القبور، والتسوق عليها في بعض الأماكن.

تاسعاً: خروج النساء فيه لغير حاجة.

عاشراً: سماع بعض آلات اللهو والطرب المحرمة.

وهذه المخالفات المذكورة كلها محرمات، وأغلبها كبائر، وبعضها تصل بصاحبها إلى الشرك والكفر عياذاً بالله وإليك بيان ذلك:

## أولاً: الكذب على الله تعالى، وعلى رسوله ﷺ، وعلى صحابته الطاهرين رضي الله عنهم.

وذلك بادعاء الرافضة كذباً وزوراً نزول آيات قرآنية في هذا اليوم، ووجود نصوص نبوية في خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأن الصحابة كفروا بذلك، وسلبوا علياً رضي الله عنه حقه كما تقدم بيان ذلك، والرَّد عليهم.

ولا شك أن فعلهم هذا من أكبر الظلم، وأعظم الكذب على الله، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾[هود: ١٨]، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾[الأنعام: ١٤٤]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾[الأعراف: ١٥٢].

❁ قال أبو قلابة رحمه الله: هي والله لكل مفتر إلى يوم القيامة. اهـ

وأيُّ فريةٍ أعظم من الكذب على الله، وعلى رسوله ﷺ، وعلى مَن اصطفاهم الله صُحْبَةً لرسوله ﷺ، ورضي عنهم، وامتدحهم، وأثنى عليهم في كتابه إلى يوم القيامة، وفضائلهم أكثر من أن تُذكر، وأشهر من أن تُنْكَر؟!!

وأما فِكرة النص في خلافة علي رضي الله عنه؛ فمن دسائس اليهود لعنهم الله وقد كذَّبها وردَّها علي بن أبي طالب نفسه رضي الله عنه؛ فقد هَمَّ بقتل صاحبها اليهودي عبد الله بن سبأ، ثم عَدَلَ عن ذلك فطرده ونفاه إلى المدائن، وهذا مشهور، معلوم في كتب العقائد، والسير، والتواريخ.

وأما ما تشبث به أذناب اليهودي عبد الله بن سبأ من النصوص بزعمهم؛ فقد بَيَّنَ بطلانها، ودحضها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «منهاج السنة النبوية».

ولو لم يكن من أحاديثهم الموضوعة، وأكاذيبهم الباطلة إلا أنها تصف علياً رضي الله عنه بالجبن والذلة، والمنقصة والخيانة؛ لكان ذلك دليلاً كافياً لكل عاقلٍ ذي لُبٍّ على الحكم ببطلانها، وكذبها؛ فما بالك وهي لا تثبت سنداً ولا تستقيم متناً، وتخالف المتواتر المنقول وتعارض الصريح المعقول كما وضحنا ذلك في الباب الثاني؟!!

## ثانياً: بثُّ دسيسة اليهودي عبد الله بن سبأ:

وذلك ببثِّ فكرة "النص" المزعوم في خلافته كما يدندنون بذلك في خطاباتهم، وقد ثبت بالتتبع والاستقراء، والبحث والاستقصاء؛ أن مسألة النص في استخلاف علي ابن أبي طالب رضي الله عنه إنما هي من وضع يهودي خبيث؛ فقد دسها المنافق الزنديق: عبد الله بن سبأ اليهودي في أوساط المسلمين، بعد أن أظهر الإسلام كذباً ونفاقاً؛ لِيَشُقَّ عصا المسلمين ويطعنهم من الداخل، ويزرع بذور الفتنة في أوساطهم كما هو مشهور في كتب التواريخ والسير، وكما هو معروف عند أهل العلم:

❁ **قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله** كما في «مجموع الفتاوى» (٤/ ٥١٨): وأوَّل من ابتدع القول بالعصمة لعلي ﷺ، وبالنص عليه في الخلافة هو: رأس هؤلاء المنافقين عبد الله بن سبأ؛ الذي كان يهودياً فأظهر الإسلام، وأراد فساد دين الإسلام كما أفسد بولس دين النصارى. اهـ

**وقال أيضا رحمه الله** كما في «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٣٦٧): فالرافضة تنتحل النقل عن أهل البيت لما لا وجود له، وأصل من وضع ذلك لهم زنادقة مثل: رئيسهم الأول عبد الله بن سبأ؛ الذي ابتدع لهم الرفض، ووضع لهم أن النبي ﷺ نصَّ على علي ﷺ بالخلافة، وأنه ظُلِم، ومُنِع حقه، وقال أنه كان معصوما؛ وغرض الزنادقة بذلك: التَّوصل إلى هدم الإسلام. اهـ

**وقال رحمه الله** في «منهاج السنة» (٨/ ٢٥١): قد عَلِمَ أهل العلم أن أوَّل ما ظهرت الشيعة الإمامية المدَّعية للنصِّ في أواخر أيام الخلفاء الراشدين، وافترى ذلك عبد الله ابن سبأ. اهـ

❁ **وقال الإمام الشهرستاني رحمه الله** في «الملل» (١/ ١٧٤): السبئية: أصحاب عبد الله بن سبأ الذي قال لعلي كرم الله وجهه[٥٤]: أنت أنت. يعنى: أنت الإله. فنفاه إلى المدائن. زعموا أنه كان يهودياً فأسلم، وكان في اليهودية يقول في يوشع بن نون وصي

---

٥٤ هذه اللفظة فيها نزعة شيعية، ولا دليل عليها كما نبهنا، والأولى أن يقال: ﷺ؛ كما يقال في بقية الصحابة، وفيهم من هو خير منه لقوله تعالى: {رضي الله عنهم ورضوا عنه}.

موسى عليهما السلام مثل ما قال في علي رضي الله عنه، وهو أوَّل من أظهر القول بالنص بإمامة علي رضي الله عنه، ومنه انشعبت أصناف الغلاة. اهـ

❁ **وقال الإمام المقريزي رحمه الله** في «الخطط» (٣/ ٣٠٣): إن ابن سبأ هو الذي أحدث القول بالوصية للإمام علي رضي الله عنه بالإمامة، والخلافة بالنصِّ. اهـ

❁ **وقال الإمام الطبري رحمه الله** في «تاريخه» (٢/ ٦٤٧): كان عبد الله بن سبأ يهودياً من أهل صنعاء، أمه سوداء؛ فأسلم زمان عثمان رضي الله عنه ثم تنقَّل في بلدان المسلمين؛ يحاول ضلالتهم؛ فبدأ بالحجاز ثم البصرة ثم الكوفة ثم الشام فلم يقدر على ما يريد عند أحد من أهل الشام، فأخرجوه حتى أتى مصر فاعتمر فيهم، فقال لهم فيما يقول: لَعَجَبٌ ممن يزعم أن عيسى يرجع ويُكَذِّب بأن محمداً صلى الله عليه وسلم يرجع وقد قال الله تعالى: ﴿**إنَّ الذي فَرَضَ عليك القرآن لَرَادُّك إلى معاد**﴾؛ فمحمدٌ صلى الله عليه وسلم أحقُّ بالرجوع من عيسى. قال: فقُبِلَ ذلك عنه، ووَضَعَ لهم الرجعة؛ فتكلموا فيها، ثم قال لهم بعد ذلك: إنه كان ألْفُ نبيٍ، ولكل نبيٍ وصيٌّ، وكان علي رضي الله عنه وصيُ محمد صلى الله عليه وسلم.

ثم قال: محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء، وعلي رضي الله عنه خاتم الأوصياء.

ثم قال بعد ذلك: من أظلم ممن لم يُجِز وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووَثَب على وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتناول أمر الأمة.

ثم قال لهم بعد ذلك: إن عثمان رضي الله عنه أخذها بغير حقٍ، وهذا وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فانهضوا في هذا الأمر فحرِّكوه، وابدؤوا بالطعن على أمرائكم، وأظهِروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. اهـ

❁ وفي كتب أئمة الشيعة أنفسهم التصريح بذلك أيضاً؛ فهذا هو النوبختي في كتابه فرق الشيعة (ص٤٤)، وكذلك الكشي في رجاله (ص١٠١)؛ يُصِّرحون بأن أوَّل من أشهر القول بفرض إمامة علي ﷺ هو: عبد الله بن سبأ اليهودي، فلا جدوى من إنكار الشيعة لهذه الحقيقة، ومحاولة الطعن، والتشكيك فيها.

## ثالثاً: الغلو في علي بن أبي طالب ﷺ:

وذلك ببثِّ الأحاديث المكذوبة في فضله ﷺ؛ والتي ترفعه فوق منزلته التي أنزله الله؛ فتارة ترفعه إلى منزلة فوق منزلة الرسول ﷺ كالحديث المشهور المكذوب: «**علي خير البشر؛ فمن أبى فقد كفر**».[٥٥]، وتارة ترفعه إلى منزلة الإله كالحديث المكذوب المفترى في أن الشمس طلعت يوماً فسلَّمت على علي ﷺ فقالت: «**السلام عليك يا أوَّل، السلام عليك يا آخر، السلام عليك يا ظاهر، السلام عليك يا باطن، السلام عليك يا من هو بكل شيء عليم**»، فنعوذ بالله من الزيغ والضلال، والحمد لله على هداية الإسلام، والتوفيق للسنة، ونسأله الثبات حتى الممات.

بل قد أُلِّفَتْ كتبٌ كثيرة في الغلو في علي ﷺ من قِبَلِ غلاة الشيعة، منها كتاب «الجفر»، وهو مملوء بالكفر، ومنها كتاب «عيون المعجزات»، و«أسرار أمير المؤمنين علي بن أبي طالب»، و«علي بن أبي طالب منتهى الكمال البشري»، ومثلها كثير.

---

٥٥ رواه الخطيب عن علي ﷺ مرفوعا؛ وهو موضوع. ورواه الحاكم عن ابن مسعود ﷺ، وفيه كذاب. ورواه الخطيب عن جابر ﷺ، وفيه كذاب. «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشوكاني.

ولا شك ولا ريب أن فضائل علي بن أبي طالب ﵁ كثيرة جداً، وكتب أهل السنة مملوءة بما صحَّ منها، وعلي بن أبي طالب ﵁ في غنى عن هذه الأباطيل التي يروجها الشيعة؛ فقد أغناه الله بفضائل كثيرة وصحيحة كما في «صحيح الإمام البخاري»، و«صحيح الإمام مسلم»، وكما في كتب «السنن» و«المسانيد»، و«الفضائل»، ولو لم يكن من فضائله إلا أنه ﵁ من العشرة المبشرين بالجنة لكان ذلك كافياً في بيان فضله، وعلو قدره؛ فكيف به وهو أوَّل من أسلم من الشباب، ورابع الخلفاء الراشدين، وزوج فاطمة ﵂ بنت رسول الله ﷺ سيدة نساء أهل الجنة، ووالد الحسن والحسين أحفاد رسول الله ﷺ، سيدَي شباب أهل الجنة.

بل قد شهد له رسول الله ﷺ بالإيمان ظاهراً وباطناً، وبيَّن أن من علامات الإيمان حبَّ عليٍ، ومن علامات النفاق بُغضه، فرضي الله عن عليٍ وأرضاه، وقد كان في حروبه أقرب إلى الحق، وقاتل الخوارج والسبئية، وكان مُحقاً في قتال هاتين الطائفتين.

وأهل السنة يُنزلون علياً ﷺ منزلته التي أنزله الله ورسوله إياها، ويُحبونه الحبَّ الشرعي من غير إفراطٍ ولا تفريطٍ، ويتقرَّبون إلى الله بحبه وحبِّ الصحابة من الآل وغيرهم ﵃، ويذكرون فضائله، ويترضون عنه، ويُبَرِؤنه مما نسبه إليه أعداؤه؛ سواء كانوا من الناصبة الذين جَفَوا فيه فنصبوا له العداء، أو من الرافضة الذين غلوا فيه فرفعوه فوق منزلته.

## رابعاً: الاتجاه إلى بعض القبور وما يصحب ذلك من المخالفات:

### ١- الطواف حول بعض القبور:

كما يحدث من الطواف حول قبر (الحسين بن القاسم العياني) بمدينة "ريدة"[٥٦] ومعلومٌ أن الطواف حول القبور لا يجوز مطلقاً، وهو من الشرك بالله تعالى؛ لأن الطواف عبادة جليلة أمر الله بها وخصَّها بالبيت العتيق (الكعبة)، قال تعالى: ﴿**وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ**﴾[الحج: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿**إِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ**﴾[البقرة: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿**وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ**﴾[الحج: ٢٦].

ووجه الدلالة من الآيات: أن الله أمر بالطواف، وأثاب عليه، وامتدح فاعليه؛ وهذا لا يكون إلا في العبادة.

والدليل على أن الطواف مختصٌ بالكعبة أنه لم يُذْكَرْ إلا مُقيداً بها كما تقدم في الآيات، وكذلك في الأحاديث كقوله ﷺ: «**يا بني عبد مناف؛ لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة شاء من ليلٍ أو نهارٍ**». رواه أحمد (١٦١٣٦)، وأبو داود (١٨٩٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي (٥٨١)، وابن ماجه (١٢٥٤) عن جبير بن مطعم رضي الله عنه، وهو في «الصحيح المسند» للشيخ مقبل رحمه الله (١/ ١٨٦)

---

٥٦ مدينة مشهورة تقع شمالي صنعاء، على بعد عشرين ميلا.

تنبيه:

والحسين بن القاسم العياني قُتِل سنة (٤٠٤هـ)، وله ترجمةٌ مظلمةٌ، وتاريخٌ أسود كما في كتاب «هجر العلم ومعاقله» للأكوع، ومن ذلك ما جاء في سيرته (ص١٥١٢-١٥١٣):

زَعَم الحسين بن القاسم أنه المهدي المنتظر الذي بشر به النبي ﷺ، فافتتن الناس به، وأقبلوا إليه مهرعين، فزعم أنه أفضل من النبي ﷺ، وأن كلامه ومصنفاته ورسائله أفضل من القرآن، وأبهر في ظهور المعنى وقطع كلام الخصم. من «مطلع البدور».

وذكر صاحب «روضة الحجوري» أنه قال: إنه فوق الملكوتية، ودون الربوبية. فَنَفَر الناسُ عنه، فجار على الناس في صنعاء وغيرها، وطلب منهم الأخماس في كل شيء من الحلية والأموال حتى في العبيد والإماء، والثلث في سائر الأشياء في الحبوب وغيرها، فمن ساعده في ذلك وإلا حكم عليه بحكم اليهود في ضرب الجزية وسلب السلاح، ومن تعذَّر عن ذلك قتله وصلبه أو حبسه أو نحو ذلك، ولَحِقَ الناسَ في أيامه ما لا يعلمه إلا الله. اهـ

٢ - الصلاة عند بعض القبور:

كما يحدث من بعض الشيعة عند قبر (الحسين العياني) في صبيحة يوم الغدير من الاجتماع والزيارة، ثم الدعاء والصلاة عنده.

ومعلوم أن هذا مما لا يجوز؛ فالقبور وأفنيتها ليست أماكن للصلاة أو العبادة؛ قال

النبي ﷺ: «**الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام**». رواه أحمد (١١٣٥٨)، (١١٣٦٢)، أبوداود (٤٩٢)، والترمذي (٣١٧)، وابن ماجه (٧٤٥) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهو في «الصحيح المسند» للشيخ مقبل رحمه الله (١/ ٢٧٧).

وقد حرَّم علينا نبينا ﷺ اتخاذها أماكن للصلاة فقال: «**ألا وإن مَن كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد؛ ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك**». رواه مسلم (٥٣٢) عن جندب بن عبدالله البجلي رضي الله عنه.

وأخبرنا نبينا ﷺ أن ذلك من عمل اليهود والنصارى؛ ففي «صحيح البخاري» (٤٣٦) و«صحيح مسلم» (٥٣١) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وعن عبد الله بن عباس قالا: لما نزل برسول الله ﷺ طَفِق يطرح خَمِيصَة له على وجهه؛ فإذا اغْتَم بها كشفها، فقال وهو كذلك: «**لعنة الله على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». يُحذر ما صنعوا.

وفي «صحيح البخاري» (٤٣٧)، و«صحيح مسلم» (٥٣٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «**قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**».

وقد عَدَّ الشرع فاعل ذلك من شرار الناس، ففي «صحيح البخاري» (٤٢٧)، (٤٣٤)، (١٣٤١)، (٣٨٧٣)، و«صحيح مسلم» (٥٢٨) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: أن أم حبيبة، وأم سلمة ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسةً رأينها بأرض الحبشة فيها تصاوير، فقال: «**أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح، أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا، وصوَّروا فيه تلك الصور؛ أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة**».

وفي «مسند أحمد» (٣٦٥١) عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ من شرار الناس مَن تُدْرِكُهم الساعة وهم أحياء، ومَن يتخذ القبور مساجد**». «السلسلة الصحيحة» (١١٣١).

فهذه الأدلة وغيرها تدلُّ دلالة قاطعة على تحريم اتخاذ القبور مساجد، وأن ذلك كبيرة من الكبائر.

وحرَّم الله علينا أيضاً اتخاذ القبور أعياداً، وذلك بأن تُقْصَدَ في أوقات معينة، ومواسم معروفة إما للعبادة عندها أو لغير ذلك، ففي «مسند أحمد» (٨٤٤٩)، وأبي داود (٢٠٤٢) عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تجعلوا بيوتكم قبورا، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلُّوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**». «صحيح الجامع الصغير» (٧١٠٣)

۞ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص٣٢٤): ووجه الدلالة: أن قبر النبي ﷺ أفضل قبرٍ على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذه عيداً؛ فَقَبْرُ غيره أولى بالنهي كائنا من كان. ثم قَرَنَ ذلك بقوله ﷺ: «**ولا تتخذوا بيوتكم قبورا**». أي: لا تُعطِّلوها عن الصلاة فيها والدعاء والقراءة؛ فتكون بمنزلة القبور؛ فأمر بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم. اهـ

**فائدة:**

وقد كان السلف الصالح من آل البيت وغيرهم ينهون عن الاتجاه إلى القبور من

أجل الدعاء والعبادة عندها، ويُنكرون ذلك إنكارا شديدا:

١- فهذا **الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رحمه الله** يرى رجلا عند قبر النبي ﷺ، فناداه، ثم قال: ما لي رأيتك عند القبر؟! فقال: سلَّمتُ على النبي ﷺ. فقال الحسن: إذا دخلتَ المسجد فَسَلِمْ؛ إن رسول الله ﷺ قال: «**لا تتخذوا قبري عيدا، ولا تتخذوا بيوتكم قبورا، وصلوا عليَّ، فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم، لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، ما أنتم ومَنْ بالأندلس إلا سواء.

رواه سعيد بن منصور كما في «اقتضاء الصراط المستقيم»، وهو عند إسماعيل بن إسحاق القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» رقم(٣٠) بتحقيق الشيخ العلامة الألباني رحمه الله.

٢- وهذا **علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رحمه الله** يرى رجلاً يجيء إلى فُرْجَة كانت عند قبر النبي ﷺ؛ فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، وقال له: ألا أُحدِّثكم حديثا سمعته من أبي عن جدي عن النبي ﷺ؟! قال ﷺ: «**لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً؛ فإنَّ تسليمكم يبلغني أينما كنتم**». أخرجه إسماعيل القاضي أيضاً في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» رقم(٢٠).

۞ **قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله** في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» ص(٣٢٤): فهذا أفضل التابعين من أهل بيته: علي بن الحسين رضي الله عنه نهى ذلك الرجل أن يتحرَّى الدعاء عند قبره ﷺ، واستدل بالحديث الذي سمعه من أبيه عن جده علي رضي الله عنه،

وهو أعلم بمعناه من غيره؛ فتبيَّن أن قصده: أن يقصد الرجل القبر للسلام عليه ونحوه -عند غير دخول المسجد- ورأى أن ذلك من اتخاذه عيداً، وكذلك ابن عمه حسن بن حسن شيخ أهل بيته كَرِهَ اتخاذه عيدا.

فانظر إلى هذه السنة كيف أنَّ مَخْرجها من أهل المدينة، وأهل البيت الذين لهم من رسول الله ﷺ قُرب النسب وقُرب الدار؛ لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم، فكانوا له أضبط. اهـ

۞ وقال رحمه الله (ص٣٧٧): واعتياد قصد هذه القبور في وقتٍ مُعينٍ، والاجتماع العام عندها في وقت معين هو اتخاذها عيداً كما تقدم، ولا أعلم بين المسلمين في ذلك خلافا، ولا يُغْتَرُّ بكثرة العادات الفاسدة؛ فإن هذا من التشبه بأهل الكتابين الذي أخبرنا النبي ﷺ أنه كائن في هذه الأمة. اهـ

۞ وقال أيضاً رحمه الله (ص٣٣٤): فأمَّا إذا عَدَّ الرجل الصلاة عند بعض قبور الأنبياء أو بعض الصالحين تبرُّكاً بالصلاة في تلك البقعة فهذا عين المحادة لله ورسوله ﷺ، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن الله به؛ فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ من أن الصلاة عند القبر أي قبر كان لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلا، بل مزية شر. اهـ

۞ وقال أيضاً رحمه الله (ص٣٦٩): وما أحفظ لا عن صحابي، ولا عن تابعي، ولا عن إمام معروف أنه استحب قصد شيء من القبور للدعاء عنده، ولا روى أحد في

ذلك شيئا، لا عن النبي ﷺ، ولا عن أصحابه رضي الله عنهم، ولا عن أحد من الأئمة المعروفين، وقد صَنَّفَ الناس في الدعاء، وأوقاته، وأمْكِنَتَهُ، وذكروا فيه الآثار، فما ذَكَرَ أحد منهم في فضل الدعاء عند شيء من القبور حرفا واحدا فيما أعلم، فكيف يجوز أن يكون الدعاء عندها أجوب وأفضل، والسلف تنكره ولا تعرفه، وتنهى عنه ولا تأمر به؟!. اهـ

## ٣ - التمسح بأتربة بعض القبور:

والتَّمسح بأتربة القبور لا يجوز؛ لأنه من التبرك المحرَّم، بل إن التمسح بها، وتقبيلها، والعكوف عليها من أعظم وسائل الشرك، ففي «صحيح البخاري» (٤٩٢٠): في تفسير قوله تعالى: ﴿**وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا**﴾[نوح:٢٣].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: صارت الأوثان الَّتي كانت في قوم نوحٍ في العرب بعد، أمَّا ودٌّ كانت لكلبٍ بدومة الجندل، وأمَّا سواعٌ كانت لهذيلٍ، وأمَّا يغوث فكانت لمرادٍ ثمَّ لبني غطيفٍ بالجوف عند سبأ، وأمَّا يعوق فكانت لهمدان، وأمَّا نسرٌ فكانت لحمير لآل ذي الكلاع. أسماء رجالٍ صالحين من قوم نوحٍ فلمَّا هلكوا أوحى الشَّيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم الَّتي كانوا يجلسون أنصابًا، وسمُّوها بأسمائهم. ففعلوا، فلم تعبد، حتَّى إذا هلك أولئك وتنسَّخ العلم عبدت. اهـ

وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم، وأئمة الإسلام على ترك التمسح، والتقبيل لقبره ﷺ، وأنكروا ذلك إنكاراً شديداً؛ حسماً لمادة الشرك، وتحقيقاً للتوحيد، وإخلاص الدين لله رب العالمين، وإذا كان هذا في قبره ﷺ؛ فقبرُ غيره من باب أولى.

وفي «صحيح البخاري» (١٥٩٧)، و«صحيح مسلم» (١٢٧٠): أنّ عمر بن الخطاب ﷺ جاء إلى الحجر الأسود، فقبَّله، وقال: إني أعلم أنَّك حجرٌ لا تضر ولا تنفع؛ ولولا أني رأيت النبي ﷺ يُقبلك ما قبلتك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في «مجموع الفتاوى» (٢٧/ ٧٩): واتَّفق العلماء على أن من زار قبر النبي ﷺ، أو قبر غيره من الأنبياء، والصالحين من الصحابة ﷺ، وأهل البيت، وغيرهم أنه لا يتمسح به، ولا يقبله بل ليس في الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيلها إلا الحجر الأسود. اهـ

### ٤ - الاستغاثة بأصحاب القبور:

والاستغاثة بأصحاب القبور لا تجوز مطلقاً، وهي من الشرك بالله؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾[الأحقاف: ٥-٦]، وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾[النمل: ٦٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾[النمل: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾[الروم: ٥٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾[فاطر: ٢٢]، والأدلة في هذا الباب كثيرة جداً.

وأما ما يَدَّعيه بعضهم، فيقول: نحن لا ندعو الأموات، ولكن نتوسل بهم إلى الله، ونستشفع بهم عنده.

فهذه عين مَقَالةِ المشركين؛ فقد قالوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾، فلم تُغْنِ عنهم من الله شيئاً؛ فأمر الله نبيه ﷺ بقتالهم، وسفكِ دمائهم، ففعل ﷺ ما أمره به الله تعالى.

## ٥ - النذر لأصحاب القبور:

والنذر لأصحاب القبور محرمٌ في الشريعة؛ سواء كان المنذور به شموعاً أو بخوراً أو غير ذلك؛ فكله حرامٌ لا يجوز، وهو من الشرك بالله؛ لأن النذر عباده، وصرفُ العبادة لغير الله شرك به، وقد امتدح أولياءه على عبادة النذر، فقال: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾[الإنسان: ٧]، وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[آل عمران: ٣٥]، ولا يكون المدح والثناء إلا على عبادة.

وأمر الله بالوفاء بالنذر فقال: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾[الحج: ٢٩]، ولا يأمر تعالى إلا بعبادة، وأثاب على نذر الطاعة، فقال: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾[البقرة: ٢٧٠]، ولا يترتب الأجر والثواب إلا على عبادة؛ فعُلِم من ذلك أن صرف النذر لغير الله شرك به.

### تنبيه:

وهذه المنكرات المذكورة سابقاً ليست خاصة بيوم الغدير، وإنما يوم الغدير من

دواعيها، ومن أسباب تحصيلها ووجودها، وما يحدثه الشيعة عند قبر (الهادي)[٥٧] بمدينة "صعدة"، وعند قبر (المنصور) بـ"ظفار"، وقبر (أبو طير)[٥٨] بـ"ذي بين"[٥٩]؛ من الطواف حولها، ومن النذر لها هو من الشرك بالله تعالى، وكذلك ما يحدث من الصلاة، والدعاء عندها، والتمسح بأتربتها؛ من الابتداع في دين الله تعالى.

## خامساً: الطعن في الصحابة رضي الله عنهم، بصور عديدة:

### ١- توجيه اللمز لهم:

وذلك من خلال خطابات الشيعة المكذوبة حول مسألة الخلافة، والسبَّ معلوم أنه لا يجوز، ويُعَدُّ خروجا عن حدود الأدب والحياء، وليس من أخلاق المؤمنين، والأدِّلة في ذلك كثيرة جداً؛ ففي «مسند أحمد» (٣٦٤٦)، والترمذي (١٩٧٧) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس المؤمن بالطَعَّان، ولا باللعَّان، ولا الفاحش، ولا البذيء**». وهو في «الصحيح المسند» للشيخ مقبل رحمه الله (٢/ ١٥).

وهذه الأخلاق الذميمة ليست من صفات العترة الطاهرة، بل هي من صفات الفاسقين المارقين؛ كما قال النبي ﷺ: «**سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر**». رواه البخاري في «صحيحه» (٤٨)، (٦٠٤٤)، (٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

---

٥٧ يحي بن الحسين بن القاسم الملقب بالهادي، المتوفى سنة ٢٩٩ هـ «هجر العلم».

٥٨ أحمد بن الحسين الملقب بالمهدي، المتوفى سنة ٦٦٥ هـ «هجر العلم».

٥٩ ذي بين: من بلدان حاشد من الشمال من صنعاء إلى ناحية الشرق، تبعد عن صنعاء مرحلتين، فيها مركز ناحية ذي بين. «مجموع بلدان اليمن وقبائلها».

وسبُّ الصحابة رضي الله عنهم خاصةً من أكبر الكبائر، وأفجر الفجور؛ لأنه ردٌّ وتكذيب لكلام الله وكلام رسوله ﷺ في الثناء عليهم ومدحهم، وفي «صحيح البخاري» (٣٦٧٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي؛ فلو أن أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه**».

وفي «صحيح مسلم» (٢٥٤٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي؛ فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه**».

تنبيه:

وسبُّ الصحابة رضي الله عنهم؛ مع ما فيه من إساءة الأدب، وعظيم الفجور، وتكذيب وردٌّ لكلام الله وكلام رسوله ﷺ في الثناء عليهم وتزكيتهم ومدحهم؛ هو في الحقيقة طريق إلى:

١- الطَّعن في الشريعة؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم حملتها، ومبلغوها.

٢- الطَّعن في علي رضي الله عنه، وأهل البيت.

٣- الطَّعن في جناب رسول الله ﷺ، وحسن تربيته وجلسائه؛ فيقال: كان له أصحاب سوء، وهذا وغيره من مغزى أعداء الله الرافضة في سب صحابة رسول الله ﷺ.

۞ قال أبو بكر الباقلاني رحمه الله كما في «شرح العقيدة الطحاوية»

ص(٤٩٠-٤٩١) مخبراً عن بعض الطوائف الباطنية، وطريقة إفسادهم للدين تحت ستار التشيع المبتدع:

فقالوا للداعي: يجب عليك إذا وجدتَّ من تدعوه مسلماً أن تجعل التشيع عنده دينك، وشعارك، واجعل المدخل من جهة ظلم السلف لعلي رضي الله عنه، وقتلهم الحسين رضي الله عنه، والتبرؤ من تيْم، وعدي، وبني أمية، وبني العباس، وأن علياً رضي الله عنه يعلم الغيب، ويُفَوَضُ إليه خلق العالم -وما أشبه ذلك من أعاجيب الشيعة، وجهلهم- فإذا أنِسْتَ من بعض الشيعة عند الدعوة إجابة، ورُشْداً؛ أوقفته على مثالب علي رضي الله عنه، وولَدِه. اهـ

❁ وقال ابن أبي العز رحمه الله معلقاً: ولا شكَّ أنه يتطرق من سبِّ الصحابة رضي الله عنهم إلى سبِّ أهل البيت، ثم إلى سبِّ الرسول ﷺ؛ إذ أهل بيته وأصحابه مثل هؤلاء عند الفاعلين الضالين. اهـ

وقد أمرنا الله عزوجل فقال: ﴿**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾.

قال الإمام الشوكاني رحمه الله في تفسيره: أمرهم الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين والأنصار أن يطلبوا من الله سبحانه أن ينزع من قلوبهم الغلّ للذين آمنوا على الإطلاق، فيدخل في ذلك الصحابة رضي الله عنهم دخولاً أوّلياً؛ لكونهم أشرف المؤمنين، ولكون السياق فيهم، فمن لم يستغفر للصحابة على العموم، ويطلب رضوان الله لهم،

فقد خالف ما أمره الله به في هذه الآية، فإن وجد في قلبه غلاً لهم، فقد أصابه نزغ من الشيطان، وحلّ به نصيب وافر من عصيان الله بعداوة أوليائه وخير أمة نبيه ﷺ، وانفتح له باب من الخذلان يفد به على نار جهنم إن لم يتدارك نفسه باللجأ إلى الله سبحانه، والاستغاثة به؛ بأن ينزع عن قلبه ما طرقه من الغلّ لخير القرون، وأشرف هذه الأمة.

فإن جاوز ما يجده من الغلّ إلى شتم أحد منهم رضي الله عنهم، فقد انقاد للشيطان بزمام، ووقع في غضب الله وسخطه.

وهذا الداء العضال إنما يصاب به من ابتلي بمعلم من الرافضة، أو صاحَب مِن أعداء خير الأمة الذين تلاعب بهم الشيطان، وزين لهم الأكاذيب المختلفة، والأقاصيص المفتراة، والخرافات الموضوعة، وصرفهم عن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وعن سنة رسول الله ﷺ، المنقولة إلينا بروايات الأئمة الأكابر في كل عصر من العصور ؛ فاشتروا الضلالة بالهدى، واستبدلوا الخسران العظيم بالربح الوافر، ومازال الشيطان الرجيم ينقلهم من منزلة إلى منزلة، ومن رتبة إلى رتبة حتى صاروا أعداء كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وخير أمته وصالحي عباده وسائر المؤمنين، وأهملوا فرائض الله وهجروا شعائر الدين، وسعوا في كيد الإسلام وأهله كل السعي، ورموا الدين وأهله بكلّ حجر ومدر، والله من ورائهم محيط. اهـ

## ٢- توجيه اللعن لبعض الصحابة رضي الله عنهم:

واللَّعن أشدُّ حُرمةً، وأقبح ذنباً، وأعظم جرماً من السبِّ؛ ففي «صحيح البخاري» (٦١٠٥)، (٦٦٣٥)، ومسلم (١١٠) عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: قال

رسول الله ﷺ: «**لعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله**». واللفظ للبخاري

وفي «سنن أبي داود» (٤٩٠٥) عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن العبد إذا لَعَن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء، فتُغلَقُ أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض، فتُغلَق أبوابها دونها، ثم تأخذ يمينا وشمالا، فإذا لم تجد مَسَاغاً**[٦٠] **رجعت إلى الذي لُعِنَ، فإن كان أهلاً لذلك، وإلا رجعت إلى قائلها**». «السلسلة الصحيحة» (١٢٦٩).

وتَشْتَدُّ الحُرمة ويَعْظمُ الجُرْمُ عندما يُوَجَّهُ اللعن لصحابة رسول الله ﷺ الذين أثنى الله عليهم، وامتدحهم رسوله ﷺ وحمى حماهم، ونهى عن سبهم.

### ٣- الطعن والتشكيك في إمامة الخليفتين الراشدين أبي بكر وعمر:

وذلك بادِّعاء ذكرى النص المكذوب في خلافة عليٍّ رضي الله عنه كما تقدم، وعقيدة المسلمين في الخلافة معلومة، ولا يماري فيها إلا من أضله الله؛ قال الإمام الطحاوي رحمه الله كما في «شرح الطحاوية» (٤٧١-): ونُثبت الخلافة بعد رسول الله ﷺ أولاً لأبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ تفضيلاً له وتقديما على جميع الأمة، ثم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم لعثمان رضي الله عنه، ثم لعلي رضي الله عنه، وهم الخلفاء الراشدون، والأئمة المهديون. اهـ

❁ **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله** كما في «مجموع الفتاوى» (٣/ ١٥٤): ومَن طَعَنَ في خلافة أحدٍ من هؤلاء؛ فهو أضلُّ من حمار أهله. اهـ وقد فَنَّدَ شيخ الإسلام رحمه الله ودَحَضَ شبه الزائغين، في ادعائهم أحقية علي رضي الله عنه للخلافة؛ بالأدلة

---

٦٠ أي: مدخلا وطريقا.

النَّقلية والعقلية والحجج الساطعة القوية في كتابه «منهاج السنة النبوية» فعليه رحمة الله.

**٤- تمثيل بعض الصحابة رضي الله عنهم بأهداف للرماية، وسيأتي.**

## سادساً: رماية الرصاص، وبكميات كبيرة، وأعداد هائلة، وما ينجم عن ذلك

وهذه الرماية المُكَلِّفة لا حاجة لها، وهي في حدِّ ذاتها محرمة؛ لأنها تُعَدُّ من التبذير، والإسراف، وضياع الأموال دون فائدة، وقال تعالى: ﴿**وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا**﴾[الإسراء: ٢٦-٢٧]، وقال تعالى: ﴿**يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾[الأعراف: ٣١]، وقال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا**﴾[الفرقان: ٦٧].

وفي «صحيح البخاري» (١٤٧٧)، (٢٤٠٨)، (٥٩٧٥)، ومسلم (٥٩٣): عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال**».

وفي «صحيح مسلم» (١٧١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله يرضى لكم ثلاثاً ويكره لكم ثلاثاً؛ فيرضى لكم: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا. ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**».

وعند الترمذي (٢٤١٧)، والدارمي (٥٣٦) عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: قال

رسول الله ﷺ: «**لا تزول قدما عبد حتى يُسأل عن أربع: عن عمره فيمَ أفناه، وعن علمه ما فعل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيمَ أنفقه، وعن جسمه فيمَ أبلاه**». «صحيح الجامع الصغير» رقم (٧١٧٧)

وأمَّا أضرار هذه الرماية[٦١]، ومفاسدها فكثيرة منها:

## ١- الإخلال بالأمن:

وذلك ببثِّ الرَّعب ونشر الخوف في أوساط المسلمين، وهذا لا يجوز بأي أمر كان، وقد جاء التحريم الصريح في ذلك؛ ففي «مسند أحمد» (٢١٩٨٦)، و«سنن أبي داود» (٥٠٠٤): عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال: حدَّثنا أصحاب محمد ﷺ: أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ، فنام رجل منهم فانطلق بعضهم إلى حَبْلٍ معه، فأخذه ففزع، فقال رسول الله ﷺ: «**لا يحل لمسلم أن يُرَوِّعَ مسلما**». وهو في «الصحيح المسند» للشيخ مقبل رحمه الله (٢/ ٤١٠).

وقد بَلَغَ التَّرويعُ للمسلمين في بعض الأماكن التي يُحتفل فيها بالغدير مبلغه، ومن مظاهر ذلك على سبيل المثال:

١- إعلان حالات الطوارئ في هذا اليوم كما في مستشفى "السلام" بمدينة "صعدة"، وذلك لكثرة ما سيستقبله من ضحايا الرماية في هذا اليوم.

٢- فَزَعُ وخوف كثير من النساء في هذا اليوم؛ خشية أن يكون أحد ضحاياه من

---

٦١ وللشيخ الفاضل محمد بن عبد الله الإمام كتاب قيِّم بعنوان: «تنوير الأبصار بما في الرماية من المنافع والأضرار».

أقاربها، فكم من امرأة رُمِّلَتْ، وكم من أطفال يُتِّموا بسبب الرماية في هذا اليوم.

٣- ملازمة كثير من الناس لبيته في هذا اليوم حتى تنجلي عنه هذه المصيبة؛ خشية أن يكون ضحية رصاصة طائشة، أو عائدة، فكم من ضحايا بسبب ذلك.

٤- إغلاق كثير من الناس الباب على أولاده خوفاً عليهم مما سبق.

٥- ابتعاد كثير من الرعية عن الأماكن المجاورة للاحتفال.

٦- ترويع الكثير من الغرباء، والمسافرين العابرين عند سماعهم لدوي الرماية بالمعدات الثقيلة؛ ظنًّاً منهم أن حرباً طاحنةً قد نشبت بين القبائل، وغيرها من الترويعات المحرمة، التي تُزعزع أمن البلاد.

### ٢- كثرة الضحايا من الجرحى والقتلى:

وسواء كانت الضحايا من المشاركين في هذا الاحتفال، أو غيرهم من المجاورين؛ فكم من دماءٍ أُريقت، وأرواحٍ أُزهقت، وجلودٍ بالبارود أُحرقت ضحية الاحتفال بهذا اليوم، وكم من قتلى ومعوقين وجرحى بسبب الرماية في هذا الاحتفال.

ومن أراد التفاصيل في ذلك فلْيُلْقِ نظرةً على حوادث يوم الغدير (١٨ ذي الحجة) لأي سنة من السنوات في مستشفى "السلام" بمدينة "صعدة".

### ٣- فتح باب الاغتيال، وسفك الدماء:

فكم من شخصٍ قُتِلَ اغتيالاً في هذا اليوم، وكم من شخصٍ قُتل ثأراً، وكم من شخصٍ قُتِلَ عمداً في هذا اليوم لا سيما ببلاد "صعدة" والأخبار كثيرة، ومشهورة.

ومن أعظم الكذب والتلبيس: ادعاء بعض الشيعة المتعصبة بأن قتيل هذا الاحتفال يعتبر شهيداً عند الله تعالى، وقد تقدم الردُّ عليهم في الباب الثاني

فكيف ساغ لهؤلاء الذين يدَّعون العلم، والهداية على طريقة أئمة آل البيت الصالحين؛ أن يتفوَّهوا بمثل هذا الكلام الذي لا يصدر من عاقلٍ، ثم ينسبوه للشرع الحكيم، بلا دليل، ولا برهان، ولا حجة من الله أو سلطان، وقد الله تعالى: ﴿**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**﴾.

ومن أعظم الكذب، والتلبيس أيضاً: ادعاء بعضهم أن الرصاصة المرمية في الاحتفال بهذا اليوم؛ يثاب صاحبها بحسنة، (وفي رواية عندهم): بعشر حسنات إلى سبعمائة ضعف؛ إلى أضعاف كثيرة.!!

### ٤- تَبَنِّي المعتقدات الفاسدة:

وقد سبق قريباً شيءٌ من اعتقادهم أن ضحية الاحتفال بذلك اليوم شهيد، وأن الرصاصة بحسنة، وهناك أيضاً أمثلة أخرى تبين مدى زيغ، وضلال القوم:

١- تمثيل بعضهم لجبل "المخروق" المرمي في ذلك اليوم ببلاد صعدة؛ بالصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وأن المراد بالرماية قتله، والانتصار لعلي رضي الله عنه المغلوب على أمره بزعمهم.

٢- جعل بعضهم ثلاثة أهداف لرماية الرصاص في ذلك اليوم، ممثلا أحدهم بأبي بكر الصديق رضي الله عنه، والثاني بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، والثالث بمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه،

وأن المراد من الرماية قتلهم، والانتصار لعلي رضي الله عنه كما سبق.

٣- اعتقاد بعضهم أن المقصود من الرماية الانتصار لعلي رضي الله عنه، وقتل أعدائه، ومخالفيه مطلقاً.

٤- رجوع بعض الزائغين بعد الاحتفال بالغدير؛ من أجل أن يُعَذِّبَ شاةً حمراء وذلك بنتف صوفها، ممثِّلاً لَها بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؛ لأنهم يدعون فيها ما برأه الله منه.!

**تنبيه:**

واختيارهم لشاة حمراء اللون؛ بحجة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُدَلِلُها بقوله: «**يا حميراء**»!

والحديث في سنن النسائي الكبرى (٥/ ٣٠٧) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها حين دخل الحبشة يلعبون في المسجد: «يا حميراء؛ أتحبين أن تنظري إليهم».

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: إسناده صحيح، ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا. اهـ من «فتح الباري» (٢/ ٤٤٤)، وانظر «آداب الزفاف» للألباني (ص٢٧٢).

قلت: وعلى ثبوت الحديث، فالحميراء: تصغير الحمراء، يريد البيضاء، كما في «النهاية».

۞ **وقال الحافظ الذهبي رحمه الله** في «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٦٨): والحمراء

في خطاب أهل الحجاز هي البيضاء بشقرة، وهذا نادر فيهم. اهـ

**فائدة:**

❁ قال عامر بن شراحيل الشعبي الهمداني اليماني رحمه الله كما في «الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/ ٢٤٨): لو كانت الشيعة من الطير؛ لكانوا رُخَماً، ولو كانوا من الدَّواب؛ لكانوا حُمُراً. اهـ

والرُّخَمُ: جمع: رخمة. الرخمة طائر أبقع على شكل النسر خلقة، إلا أنه مبقع بسواد وبياض يقال له الأنوق، وهو موصوف بالغدر، والموق. وقيل بالقذر، ومنه قولهم رخم السقاء إذا أنتن. «لسان العرب».

**سابعاً: إثارة النعرات الجاهلية والعصبية القبلية:**

وهذا كثير جداً، فكم من فتنةٍ دهماء كادت تعصف بقبائل كاملة بسبب الاحتفال بهذا اليوم؛ إما لترْدادهم الأشعار المثيرة للحمية والعصبية، وإما لغير ذلك، إلا أن الله يُسَلِّم ويلْطُف، ومن أمثلة ذلك: ما حدث من الفتنة المشهورة بسبب هذا الاحتفال بين قبيلتي حاشد وبكيل منذ زمن في منطقة (الحسين) بـ"ريدة"، مما كاد يؤدِّي إلى إشعال نار الحرب بينهم، إلا أن الله سلم ولطف، وقد أسفر ذلك عن فرقةٍ بين القبيلتين لا زال أثرها إلى اليوم؛ وجُعل لكل قبيلة مكاناً خاصاً بها للاحتفال بالغدير، فكان لقبيلة بكيل منطقة (الحسين)، ولقبيلة حاشد منطقة (السوق الجديد) بـ"خارف". والله المستعان.

## ثامناً: المشي على القبور، والتَّسوق عليها:

كما يحدث من البيع والشراء، والمشي على القبور في منطقة (الحسين) بـ"ريدة" في صبيحة يوم الاحتفال بالغدير، وهذا منكرٌ عظيمٌ، وخطر كبيرٌ، يوجب على كل مسلم، غيور على دينه، وكل حافظٍ لحرمة الأموات؛ أن يُنكره، لا أن يُعِيْنَه على ذلك، أو يفعله.

والمشي على قبور المسلمين جريمة عظيمة، ومعصية كبيرة، مع ما فيها من التعدي على حرمة الموتى، ولذلك جاء الوعيد الشديد والتهديد الأكيد لمن وقع في ذلك ففي «صحيح مسلم» (٩٧١) عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَأن يجلس أحدكم على جمرةٍ، فتحرق ثيابه فَتَخْلُص إلى جلده؛ خير له من أن يجلس على قبر**».

وفي «سنن ابن ماجه» (١٥٦٧) عن عقبة بن عامر ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لأن أمشي على جمرة أو سيف أو أخصف نعلي برجلي؛ أحبُّ إليَّ من أن أمشي على قبر مسلمٍ، وما أبالي أوسط القبور قضيت حاجتي أو وسط السوق**». وهو في «الصحيح المسند» للشيخ مقبل رحمه الله (٢/ ٧٧)

فأين المَعَظّمُون لحرمة الأموات؟! وأين أهل الورع والتقوى؟! وأين أولو الألباب والنهى. أليس في هذا الجمع رجلٌ رشيدٌ؟!

فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

## تاسعاً: خروج النساء فيه لغير حاجة:

كما يحدث من بعض النساء بـ"ريدة" في يوم الغدير، ومشاهدتهن لما يحدث، ولا

شكَّ أن هذا مخالف لما هو مطلوب منهن من القرار في البيوت؛ فالأصل في المرأة المؤمنة الملازمةُ لبيتها، وعدمُ الخروج منه إلا لحاجة؛ لقوله تعالى: ﴿ا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ۝ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[الأحزاب: ٣٢-٣٣].

❁ **قال الجصاص رحمه الله** في «أحكام القرآن» (٥/ ٢٢٩-٢٣٠): وفيه الدلالة على أن النساء مأمورات بلزوم البيوت، منهيات عن الخروج... فهذه الأمور كلها مما أدب الله تعالى به نساء النبي ﷺ؛ صيانةً لهن، وسائر نساء المؤمنين مرادات بها. اهـ

❁ **وقال الإمام القرطبي رحمه الله** في «الجامع لأحكام القرآن» (١٧/ ١٧٩): معنى هذه الآية: الأمر بلزوم البيت، وإن كان الخطاب لنساء النبي ﷺ فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى؛ هذا لو لم يرِد دليل يخصُّ جميع النساء، كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء بيوتهن، والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة على ما تقدم في غير موضع؟! فأمر الله تعالى نساء النبي ﷺ بملازمة بيوتهن، وخاطبهن بذلك تشريفا لهن. اهـ

❁ **وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله** في «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ٤٨٣): هذه آداب أمر الله تعالى بها نساء النبي ﷺ، ونساء الأمة تبع لهن في ذلك، وقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ أي: الزمن بيوتكن، فلا تخرجن لغير حاجة، ومن الحوائج الشرعية الصلاة

في المسجد بشرطه[٦٢]. اهـ

وفي «سنن الترمذي» (١١٧٣) عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**المرأة عورةٌ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان**». «صحيح الجامع الصغير» (٦٥٦٦)

ثم ليس هنالك حاجة داعية لخروج النساء في ذلك اليوم إلا النظر والمشاهدة للبدعة المنكرة، والتكثير لسواد أهل البدع، وإقرارهم على باطلهم، والله تعالى يقول: ﴿**ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**﴾ [المائدة: ٢].

ومع ذلك ففي خروجهن تَعَرِيضٌ لهن للمخاطر، والفتن، والله المستعان.

## عاشراً: سماع بعض آلات اللهو والطرب:

كما يحدث من خروج الشيعة في بعض المناطق بـ(الطاسة) صبيحة يوم الغدير، وهذا مما نُهي عنه، ومن المحرمات التي انتشرت في زماننا، واستهان بها الكثير من الناس: استعمال المعازف، وآلات اللهو والطرب المحرمة والاستماع لها، حتى صارت للأسف عند البعض شغله الشاغل، سواءً كان جاهلاً حكمها أو متجاهلا حرمتها، وقد قال الله تعالى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ**﴾[لقمان: ٦].

---

٦٢ ومع جواز خروجهن إلى المسجد بشرطه؛ فقد رغَّب الشرع بلزوم المرأة بيتها حتى في الصلاة؛ فقال النبي ﷺ: «**صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها**». رواه أبوداود عن ابن مسعود ﵁، ورواه الحاكم عن أم سلمة رضي الله عنها. «صحيح الجامع الصغير» (٣٧٢٧).

❁ **قال الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود** ﵁ كما في «تفسير ابن جرير»: هو الغناء، والذي لا إله إلا هو. اهـ

وفي «سنن أبي داود» (٤٠٣٩) عن أبي عامر أو أبي مالك الأشعري ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَيكونن أقوام من أمتي يستحلون الحِر، والحرير، والخمر، والمعازف**». «السلسلة الصحيحة» (٩١).

❁ **قال الحافظ ابن القيم رحمه الله** في «إغاثة اللهفان»: والمعازف: هي آلات اللهو كلها، لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك. اهـ

❁ **وقال الحافظ الذهبي رحمه الله** في «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ١٥٨): المعازف: اسم لكل آلات الملاهي التي يُعزف بها؛ كالمزمار، والطنبور، والشبابة، والصنوج. اهـ



# تنبيهات

## التنبيه الأول:

هذه المخالفات المذكورة تختلف من بلدٍ إلى آخر، ومن منطقة إلى أخرى؛ وذلك بحسب الجهل والتعصب، وتلبيس أهل الزيغ والضلال؛ فعلى سبيل المثال: الضحايا من القتلى والجرحى نتيجة الرماية في هذا اليوم خبره مشهور، بل متواتر في بلاد "صعدة"، وأما الاتجاه لبعض القبور فمشاهد في منطقة (الحسين) بـ"ريدة"، وأما الرماية بالمعدات الثقيلة، والخفيفة، ففي غالب البلاد المحتفلة بهذا اليوم،،، وهكذا.

## التنبيه الثاني:

أن هذه المفاسد منها ما هو ظاهر للناس عامة، ومنها ما هو خفي لا يعلمه إلا القليل؛ ومن علم حجة على من لم يعلم، والله تعالى يقول: ﴿**وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ**﴾[الأنعام: ١٥١].

## التنبيه الثالث:

أن بعض هذه المفاسد قد تحدث في هذا الاحتفال وفي غيره، إلا أن الاحتفال بالغدير يُعَدُّ داعياً من دواعيها، وسبباً من أسباب تحصيلها، وباباً من أبوابها، ولا شك أنه لو سُدَّ هذا الباب؛ لاندفع عن الناس ضرر كبير، وأُغلِق عنهم شَرٌّ مستطير.

## شبهة وجوابها:

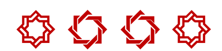
فإن قال قائل: نحن سنترك هذه المفاسد والمخالفات الشرعية، ونحتفل بدونها.

فالجواب وبالله التوفيق:

هذا القول لا يُسَوِّغُ جواز الاحتفال؛ وذلك لأن الاحتفال بيوم الغدير محرم من جهتين:

الأولى: أن الاحتفال محرمٌ من جهة ذاته؛ فهو إما بدعة منكرةٌ كما أثبتنا، وإما تشبه بأعداء الله المقبوحين كما بينا، وهذا كله محرَّم.

الثانية: أنه محرَّمٌ أيضاً لما يصحبه من المخالفات المحرمة كما تقدم، فلو خلا -مثلاً- من هذه المخالفات كلها؛ لما جاز إقامته أبداً؛ إلا أنه مع وجود هذه المخالفات زادت حرمته، وعظم جرمه.



## الدين النصيحة

عن أبي رقية تميم بن أوس الداري ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «**الدِّين النصيحة**». قلنا: لمن؟ قال: «**لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم**». رواه مسلم

وعن جرير بن عبد الله البجلي ﵁ قال: بايعت رسول الله ﷺ؛ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم. متفق عليه، وفي رواية للبخاري: فاشترطَ عليَّ: والنصح لكل مسلم.

١- فنصيحتي للشيعة الواقعين في هذه البدعة المنكرة، أن يتقوا الله عزوجل في أنفسهم، وأن يقتدوا بهدي نبيهم ﷺ، ويتوبوا إلى الله ممَّا هم عليه من الباطل؛ فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين.

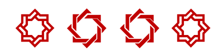
٢- كما أنصح كلَّ مسلم بالحذر الشديد من رافضة إيران الإمامية الخبيثة؛ الذين يبثون ويروجون مثل هذه العقائد الفاسدة، ويتسترون باسم الزيدية تارة، وبحب آل البيت أخرى؛ فما هذا إلا تَقِيَّة منهم، ومصيدة للزيدي؛ لمسخه إلى رافضي إمامي كبير، وهذا معلوم منذ زمن قديم، وكما قيل: ائتني بزيدي صغير؛ أُخرجُ لك منه رافضياً كبيراً،

وائتني برافضي صغير؛ أُخرج لك منه زنديقا كبيراً.[٦٣]

٣- وأنصح أولياء الأمور؛ مشايخ وعُقَّال، ورجال أمن، ومسئولين -وفقهم الله لطاعته- بالحيلولة بين هؤلاء القوم وبين هذا الاحتفال المبتدع الذي أخلَّ بالأمن، وسبب الكثير من الفتن والمخاطر، وأن يأخذوا على أيدي المُرَوِّجين له، والداعين إليه؛ فإن ذلك من أمانة المسؤولية، ومن لازِم نصح الرعية؛ قال الله تعالى: ﴿**الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ**﴾.

وقال النبي ﷺ: «**ما من عبد يسترعيه الله رعية، فلم يُحِطْها بنصحه، إلا لم يجد رائحة الجنة**». متفق عليه عن معقل بن يسار رضي الله عنه.

وفَّق اللهُ الجميع لما يحب ويرضى، والحمد لله رب العالمين.



---

٦٣ هذا الأثر ذكره ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٢٨٨) من طريق عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن أبيه قال: قال لي الشعبي: يا مالك، ائتني بزيدي صغير أخرج لك منه رافضيا كبيراً، وائتني برافضي صغير؛ أخرج لك منه زنديقا كبيراً. اهـ

وفي رواية: ائتني بشيعي صغير.. قال ابن حجر: وهذا أشبه؛ فإن الزيدية إنما وجدوا بعد الشعبي بمدة. اهـ

والأثر بالروايتين فيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول؛ قال فيه أحمد والدار قطني: متروك. وقال أبو داود: كذاب. وقال مرة: يضع الحديث. وقال النسائي وغيره: ليس بثقة. كما في «لسان الميزان». ومع أن الإسناد ضعيف إلا أن المعنى صحيح؛ فكم من زيدي صغير صار رافضيا كبيرا، وكم من رافضي صغير صار زنديقا كبيرا. فنسأل الله السلامة والعافية.

# فهرس الموضوعات